

صوت الأمة

مَجَلَّة شَهْرِيَّة اِسْلَامِيَّة اَدْبِيَّة

تصدر عن دار التأليف والترجمة، بنارس

المجلد (٤٣)	ربيع الأول والثاني ١٤٣٢ هـ
العدد الثالث	مارس ٢٠١١ م

رئيس التحرير

أسعد أعظمي بن محمد أنصاري

المشرف العام

عبد الله سعود بن عبد الوحيد

☆ عنوان المراسلة:	صوت الأمة بي ١ / ١٨ جي، ريوري تالاب، بنارس، الهند THE EDITOR B-18/1-G, Reori Talab, Varanasi - 221010 (India)
☆ الاشتراك باسم:	دار التأليف والترجمة، ريوري تالاب، بنارس، الهند DAR-UT-TALEEF WAT-TARJAMA B-18/1-G, Reori Talab, Varanasi - 221010 (India)
☆ الاشتراك السنوي:	في الهند (١٥٠) روبية، في الخارج (٤٠) دولار بالبريد الجوي، ثمن النسخة (١٥) روبية

☆ تليفون: ٢٤٥٢٢٤١ / ٢٤٥١٤٩٢ -- ٥٤٢ -- ٠٠٩١ فاكس: ٢٤٥٢٢٤٣ -- ٥٤٢ -- ٠٠٩١

المنشور لا يعبر إلا عن رأي كاتبه

محتويات العدد

الصفحة	العنوان
	الافتتاحية:
٣	١ - المؤتمر العالمي الأول عن جهود المملكة العربية السعودية أسعد أعظمي بن محمد أنصاري
	الفقه الإسلامي:
٧	٢ - الإشارة بالسبابة في التشهد الشيخ أبو الحسن عبيد الله الرحمانى المباركفوري
	الدعوة الإسلامية:
١٠	٣ - الحرب على الإسلام معالي الشيخ الدكتور محمد بن سعد الشويعر
	آفاق إسلامية:
١٤	٤ - العلاقات الدولية في الإسلام معالي الشيخ صالح بن عبد الرحمن الحصين
	بحوث ودراسات:
٢١	٥ - كيفية التعامل مع أهل الكتاب في ضوء الكتاب والسنة الشيخ الدكتور عبد الحميد بن عبد الرحمن السحيباني
	آداب إسلامية:
٢٨	٦ - آداب الصلاة الشيخ لطف الحق المرشد آبادي
	الفقه الإسلامي:
٣٢	٧ - التصرفات المالية للمرأة في الفقه الإسلامي عبد الله بن عارف جاويد
	تصحيح المفاهيم:
٤٢	٨ - هل فقدت خطبة الجمعة دورها في المجتمع ؟ علاء الدين مصطفى
	الفقه الإسلامي:
٤٩	٩ - الإعلان بالقرآن .. في ميزان الحلال والحرام أعلام الإسلام:
٥٢	١٠ - من أساليب الدكتور مقتدى حسن الأزهرى رحمه الله ... حشر أبو حماد الهاشم
	العالم الإسلامي:
٥٦	١١ - اختيار الأمين العام لجمعية أهل الحديث المركزية لعضوية ... تعريف وتنويه:
٥٨	١٢ - إصدارات جديدة ركن الطلاب:
٥٩	١٣ - الإسلام يعلو عبد الفتاح عبد الودود

المؤتمر العالمي الأول عن جهود المملكة العربية السعودية في خدمة القضايا الإسلامية

أسعد أعظمي بن محمد أنصاري

لاشك أن العرفان بالجميل والاعتراف بالفضل لصاحبه طبيعة جبل عليها البشر، وديننا يحث عليه أيضا ويرغب فيه، كما يحذر من بظن الحق وغمط الناس. والمملكة العربية السعودية قد وهبها الله مكانة دينية وسياسية واقتصادية، وهياً لها حكاما وولاية ذوي توجه إسلامي وإنساني، فأسدوا بمعروفهم إلى أرجاء العالم، ووقفوا مع الداني والقاصي، ثم خصوا إخوانهم في الدين والعقيدة بمزيد من العناية والاهتمام، في أي بقعة كانوا، وفي أي دولة وجدوا. وقد سطوروا في هذا الباب تاريخا مشرقا، وفاقوا كل التصورات والقياسات. وحقا إنهم بذلوا كل ما في وسعهم وأكثر، ولم يدخروا جهدا في هذا السبيل. وهذا البذل والعطاء مستمران منذ تأسيس الدولة إلى يومنا وسيستمران إلى ما شاء الله، إلى أزمنة مديدة بإذن الله تعالى.

ورصد هذا التاريخ المشرق وإحاطة صور البذل والعطاء من واجب الأمة الإسلامية تجاه هذه الدولة ورجالها البررة، وقد أحسنت الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة إذ قامت باختيار هذا الموضوع عنوانا لمؤتمرها العالمي الكبير، حيث عقدت - مشكورة - بالتعاون والتنسيق مع دارة الملك عبد العزيز هذا المؤتمر برحابها في المدينة النبوية بعنوان: "جهود المملكة العربية السعودية في خدمة القضايا الإسلامية" وذلك في الفترة: 13 - 15 / محرم 1432 هـ الموافق: 19 - 21 / ديسمبر 2010 م وكانت الجامعة قد وجهت الدعوة إلى الباحثين لإعداد بحوثهم حول الموضوع في وسط عام 1430 هـ حيث كانت تنوي عقد المؤتمر في شهر ربيع الآخر عام 1431 هـ ولظروف وأسباب تأجل المؤتمر لينعقد في شهر محرم من العام الحالي.

وقد تشرف كاتب هذه السطور باستلام دعوة معالي مدير الجامعة الإسلامية الأستاذ الدكتور محمد بن علي العقلا رئيس اللجنة العلمية واللجنة الإشرافية للمؤتمر لكتابة

البحث حول أحد موضوعات المؤتمر، فوقع اختياري على موضوع: "المملكة العربية السعودية ورعايتها للعلماء المسلمين في الداخل والخارج"، وتم إعداد البحث في الموعد المحدد، وتسليمه إلى الجامعة، وقد تكرمت لجنة التحكيم بالمؤتمر إذ وافقت على قبول البحث ونشره ضمن بحوث المؤتمر. وبذلك تحققت لهذا الفقير أمنية زيارة الحرمين الشريفين بعد مدة مديدة، والله الحمد والمنة.

فبعد إجراءات السفر وصلت إلى المدينة المنورة مساء يوم السبت 12 / محرم 1432 هـ = 18 / ديسمبر 2010 م وقد أحسن منظمو المؤتمر إذ قرروا إسكان الضيوف في فندق قريب جدا من المسجد النبوي الشريف، حيث تيسر لهم بذلك أداء الصلوات في المسجد المبارك بكل سهولة وطمأنينة.

استمر برنامج المؤتمر وجلساته لثلاثة أيام متتالية، قدم من خلالها ملخصات (101) بحث وقد تم ترتيب الجلسات بحيث يتخللها حوارات مفتوحة حول الموضوع، لإثراء الجانب الحواري إلى جانب النقاش العلمي، وكانت الجامعة قد أنتجت أفلاما وثائقية عن جهود المملكة في خدمة بعض القضايا الإسلامية، وقد عرضت هذه الأفلام مع هذه الحوارات أيضا.

وكانت اللجنة العلمية للمؤتمر قد تلقت عدد (126) بحثا قدم للمشاركة، وبعد التحكيم العلمي لهذه الأبحاث خرجت اللجنة بمائة بحث وبحث واحد (101) منها اثنان وعشرون (22) بحثا نساءيا. وتم طبع البحوث المجازة في (8) مجلدات ضخمة، إلى جانب مجلد تاسع يحتوي على ملخصات البحوث والسير الذاتية للباحثين والباحثات. وينتمي الباحثون والباحثات إلى (25) دولة من مختلف أنحاء العالم، بالإضافة إلى الباحثين والباحثات من داخل المملكة العربية السعودية.

وقد استدعت الجامعة كبار الشخصيات العالية إلى جانب الباحثين للمساهمة في فعاليات المؤتمر وبرامجه وحواراته، منها على سبيل المثال: معالي الأستاذ الدكتور محمد علي محجوب وزير الأوقاف بجمهورية مصر العربية سابقا، والدكتور أحمد عمر هاشم، رئيس جامعة الأزهر سابقا، والدكتور يوسف القرضاوي، رئيس الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، وسماحة الدكتور أحمد محمد هليل، قاضي قضاة المملكة الأردنية الهاشمية، ومعالي الدكتور محمد هداية نور وحيد، رئيس هيئة التعاون البرلماني لمجلس النواب

الأندونيسي، ومعالي الأستاذ عبد الرحمن بن حمد العطية، الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربي، ومعالي الأستاذ الدكتور أكمل الدين إحسان أوغلي، الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي، ومعالي السفير أحمد بن حلي، نائب الأمين العام لجامعة الدول العربية.

ومن الشخصيات البارزة المشاركة في المؤتمر من داخل المملكة صاحب السمو الملكي الأمير تركي الفيصل بن عبد العزيز آل سعود، رئيس مجلس إدارة مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن ماجد بن عبد العزيز آل سعود، أمير منطقة المدينة المنورة، ومعالي الشيخ الدكتور صالح بن عبد الله بن حميد، رئيس المجلس الأعلى للقضاء، ومعالي الدكتور عبد العزيز بن محي الدين خوجة، وزير الثقافة والإعلام، ومعالي الشيخ الأستاذ الدكتور عبد الله بن محمد المطلق، عضو هيئة كبار العلماء، المستشار بالديوان الملكي، وقد افتتح المؤتمر معالي وزير التعليم العالي بالمملكة المحروسة الأستاذ الدكتور خالد بن محمد العنقري.

ومما تميز به المؤتمر مشاركة نسائية فعالة بالبحوث وبالمدخلات والتعليقات، وقد خصصت قاعة دار الحديث المدنية بطريق المطار للنساء، وكان المؤتمر ينقل عبر الدائرة التلفزيونية المغلقة إلى القاعة النسائية التي شهدت حضوراً نسبياً مميّزاً فاعلاً، وقد سبق أن ذكرت أن عدد الأبحاث المقدمة من النساء وصل إلى (22) بحثاً من بين (101) بحث قدم للمؤتمر.

وقد انطلق في أيام المؤتمر معرض الجامعة الإسلامية الثامن والعشرون للكتاب، الذي يحظى بإقبال متزايد كل عام، وقد شارك فيه أكثر من مائة دار نشر. وقد قام صاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن ماجد، أمير منطقة المدينة المنورة بافتتاح المعرض. وقد لمس الجميع أن النجاح كان حليف المؤتمر، حيث تناول الباحثون والمشاركون الموضوع المطروح بكافة جوانبه، وقاموا بجمع معلومات ووثائق في غاية من الأهمية، ورصدوا جوانب كثيرة تكشف عن امتداد جهود المملكة العربية السعودية إلى البلاد والشعوب الإسلامية في مشارق الأرض ومغاربها، وبمأن الباحثين كانوا ينتمون إلى جنسيات مختلفة فقد أخرجوا المعلومات في بلدانهم من بطون الكتب والجرائد والوثائق القديمة والحديثة، قد لا تصل إليها الأيدي والأنظار إلا في مثل هذه المناسبات. وقد ساهم المؤتمر - بلا شك - في إبراز الدور الريادي الذي نهضت به المملكة المحروسة في خدمة قضايا الأمة الإسلامية، وإبراز مكانة المملكة لدى الشعوب الإسلامية، ورصد الجهود

الدعوية والإغائية والعلمية والثقافية، والإسهام في الوقوف أمام الحملات المعادية والمغرضة. ولاشك أن هذه الجهود غير متناهية، وتاريخ البذل والعطاء السعودي جد طويل، ولا يسع لمؤتمر أو مؤتمرين تناول أو حصر هذه الجهود والخدمات، فكل ما سجل بصورة أبحاث علمية محكمة، أو بصورة حوارات مفتوحة ومشاركات عامة، إنما هو غيض من فيض، وجزء يسير من الجوانب المترامية الأطراف، ولكن حسبنا قول القائل: "ما لا يدرك كله لا يترك جله".

فهنيئاً لمعالي مدير الجامعة الإسلامية الأستاذ محمد بن علي العقلا على عقد هذا المؤتمر العالمي العظيم وعلى نجاح هذا المؤتمر الدولي الكبير، وعلى سعيه الدؤوب لإنجاح المؤتمر، وإشرافه المباشر على كل ما يتعلق بشأن المؤتمر من الشؤون العلمية والتنظيمية، وقد لمست أنا شخصياً ولمس غيري من مشاركي المؤتمر أن معاليه مفطور على التواضع والبساطة ومحبة أهل العلم والفكر، ويتمتع بكفاءة وخبرة تامتين تؤهلانه للتفكير والتخطيط والتنفيذ لمعالي الأمور وعظائم الأعمال، وليس عقد هذا المؤتمر بنجاح باهر إلا دلالة واضحة على ذلك، وقد لاحظ الضيوف والمشاركون أن معاليه يسبقهم ويتقدمهم في كل أماكن تواجدهم؛ في قاعة المحاضرات، حيث فعاليات المؤتمر، وفي قاعة الاحتفالات، حيث الغداء والعشاء، وفي الفندق، حيث سكن الضيوف.. من غير أن نرى عليه أية علامة تعب أو إرهاق، وهو كان يواصل ليله بنهاره في هذه الأعمال من غير كلل ولا ملل. وقد بذلت اللجان المختلفة للمؤتمر كافة جهودها لإراحة الضيوف وتوفير كافة الخدمات إليهم، وأرى من واجبي أن أوجه خالص شكري وجميل تقديري إلى جميع المسؤولين وعلى رأسهم معالي مدير الجامعة الأستاذ الدكتور محمد بن علي العقلا، ومعالي الدكتور فهد بن عبد الله السماري، الأمين العام لدارة الملك عبد العزيز، على ما لقيت، ولقي غيري من الباحثين، من الترحيب الحار، والسكن المريح، والخدمات المتوفرة في المدينتين المقدستين: المدينة المنورة ومكة المكرمة. ولا يسعني إلا أن أتضرع إلى الله العلي القدير أن يجزيهم خير الجزاء على كل ذلك، ويكتبه في ميزان حسناتهم، وأن يديم على المملكة المحروسة أمنها واستقرارها ونهضتها وتطورها، ويحفظ قادتها وشعوبها، وينعم عليهم بالتوفيق لمواصلة مسيرة الخير والبذل والعطاء، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

الإشارة بالسبابة في التشهد

الشيخ أبو الحسن عبيد الله الرحماني المباركفوري رحمه الله

عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قعد في التشهد، وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى، وعقد ثلاثة وخمسين، وأشار بالسبابة. وفي رواية: كان إذا جلس في الصلاة، وضع يديه على ركبتيه، ورفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام، يدعو بها، ويده اليسرى على ركبته، باسطها عليها. رواه مسلم.

قوله (إذا قعد في التشهد) أي لأجله، وهو أعم من الأول والثاني (وضع يده اليسرى) أي بطن كفها باسطاً لأصابعها مستقبلاً بها القبلة كما يأتي (على ركبته اليسرى) أي على قربها فوق فخذه اليسرى جمعا بين الأحاديث (ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى) وضع اليدين على الركبتين في التشهد مجمع على استحبابه، ولعل حكمة وضعهما على الركبتين المحافظة من العبث والمراعاة للأدب (وعقد) أي اليمنى. وهذا بظاهره يدل على أن العقد من أول القعود كما هو مذهب الشافعية لا عند الإشارة، أي رفع المسبحة عند قوله: لا إله إلا الله، كما هو مختار الحنفية. قال القاري في تزيين العبارة: المعتمد عندنا لا يعقد إلا عند الإشارة، لاختلاف ألفاظ الحديث، وبما اخترنا يحصل الجمع بين الأدلة، فإن بعضها يدل على أن العقد من أول القعود، وبعضها يشير إلى أنه لا عقد أصلاً مع الاتفاق على تحقيق الإشارة - انتهى. قلت: لا اختلاف بين ألفاظ الحديث أصلاً، فإن الروايات التي فيها ذكر القبض أو العقد كلها ظاهرة في أن القبض من ابتداء الجلوس لا عند الإشارة، وأما الاقتصار في بعض الروايات على مجرد الوضع والإشارة بدون ذكر القبض فليس فيها أدنى إشارة إلى عدم القبض، فإنها مطلقة تحمل على الروايات التي فيها التنصيص بذكر القبض، حمل المطلق على المقيد. وأما قول ابن الهمام: إن وضع الكف مع قبض الأصابع لا يتحقق حقيقة، فالمراد وضع الكف ثم قبض الأصابع بعد ذلك للإشارة، ففيه أن ذلك إنما يتم لو كان المراد بوضع الكف اليمنى بسطها، ولا دليل على ذلك، بل في قوله ويده اليسرى على ركبته باسطها عليها إشعار ظاهر بقبض اليمنى من أول القعود، وإشارة بينة إلى أنه لم يبسط اليمنى مطلقاً، بل كان وضعها مع عقد الأصابع وقبضها. والحاصل أن الروايات بظواهرها تدل على المعية لا البعديّة. ولو سلم أن القبض كان عند

الإشارة فلا يضرنا ذلك بل يوافقنا، لأن ظاهر الأحاديث يدل على أن الإشارة من ابتداء الجلوس، ولم أر حديثاً صحيحاً يدل على كون الإشارة عند قوله لا إله إلا الله خاصة. وأما ما ورد في بعض الروايات عند أحمد، والبيهقي من قول الصحابي في بيان فعله ﷺ ولكنه التوحيد أو إنما كان رسول الله ﷺ يصنع ذلك يوحد بها ربه عز وجل أو يشير بها إلى التوحيد، فليس فيه دليل على كون الإشارة أى رفع المسبحة عند قوله: لا إله إلا الله، بل فيه بيان حكمة الإشارة، يعنى أنها للتوحيد، فإذا ثبت أن الإشارة من أول القعود وقد قالوا: إن القبض كان للإشارة ثبت أن القبض كان من ابتداء القعود وأوله، لا عند قوله: لا إله إلا الله.

(ثلاثة وخمسين) وهو أن يعقد الخنصر والبنصر والوسطى، ويرسل المسبحة، ويضم الإبهام إلى أصل المسبحة مرسله. قال الحافظ في التلخيص بعد ذكر هذا الحديث: وصورتها أن يجعل الإبهام معترضة تحت المسبحة - انتهى. وهذه هي إحدى الهيئات الواردة في وضع اليد اليمنى على الركبة اليمنى حال التشهد. والثانية: أن يقبض الأصابع كلها على الراحة، ويشير بالمسبحة، ففي رواية لمسلم من حديث ابن عمر مرفوعاً: كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى، وقبض أصابعه كلها، وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام. والثالثة: أن يعقد الخنصر والبنصر، ويرسل المسبحة ويحلق الإبهام والوسطى كما هو منصوص في حديث وائل ابن حجر الآتي. والرابعة: أن يضع اليد اليمنى على الفخذ اليمنى على الفخذ اليمنى ويشير بالسبابة، ويضع إبهامه على إصبعه الوسطى كما في حديث ابن الزبير الآتي، ولا منافاة بين هذه الأحاديث لجواز وقوع الكل في الأوقات المتعددة، فيكون الكل جائزاً. قال الرافعي: الأخبار وردت بها جميعاً، وكان رسول الله ﷺ يصنع مرة هكذا، ومرة هكذا. وقال الأمير اليماني: الظاهر أنه مخير بين هذه الهيئات - انتهى. والمختار الأحسن عند الحنفية والحنابلة هو التحليق. وقال البيهقي بعد رواية حديث وائل: ونحن نجيزه ونختار ما روينا في حديث ابن عمر، ثم ما روينا في حديث ابن الزبير لثبوت خبرهما، وقوة سندهما - انتهى. وقد رام بعضهم الجمع بين حديث ابن الزبير، ورواية العقد ثلاثة وخمسين، بأن يكون المراد بقوله على إصبعه الوسطى أي وضعها قريباً من أسفل الوسطى، وحينئذ يكون بمعنى العقد ثلاثة وخمسين، وتكون الهيئات ثلاثة لا أربعة، وهذا هو الظاهر. وأما ما ورد في رواية ابن عمر، وبعض روايات ابن الزبير من ذكر وضع اليدين على الركبتين، والإشارة بالمسبحة بدون ذكر

القبض، فليس ذلك دليلاً على هيئة أخرى غير ما تقدم، فإنها مطلقة فنحمل على الروايات التي وردت مقيدة بذكر القبض، والله أعلم.

(وأشار بالسبابة) قال الطيبي: أي رفعها عند قول "إلا الله" ليطبق القول الفعل على التوحيد. وقال القاري: وعندنا يرفعها عند "لا إله" ويضعها عند "إلا الله" لمناسبة الرفع للنفي، وملازمة الوضع للإثبات، ومطابقة بين القول والفعل حقيقة. وقال الأمير اليماني: موضع الإشارة عند قوله "لا إله إلا الله" لما رواه البيهقي من فعل النبي ﷺ، وينوي بالإشارة التوحيد والإخلاص فيه، فيكون جامعاً في التوحيد بين الفعل والاعتقاد، قلت: حاصل ما رواه البيهقي وغيره في ذلك أنه ﷺ كان يشير بالمسبحة إلى التوحيد، أو يريد بها التوحيد، أو يوحد بها ربه عز وجل، وليس فيه كما ترى تصريح بالإشارة عند قوله "لا إله إلا الله" خاصة. ولا نفى الإشارة قبل ذلك من ابتداء الجلوس. ومقصود الصحابي منه إنما هو بيان حكمة الإشارة، ونكتتها لا بيان محل الإشارة ووقتها. وظاهر الأحاديث الواردة في هذه المسئلة يدل على الإشارة من ابتداء الجلوس.

فالراجح عندنا أي يعقد من أول القعود مشيراً بالمسبحة، مستمراً على ذلك إلى أن يسلم، والله أعلم.

قال العلماء: خصت السبابة بالإشارة لا اتصالها بنياط القلب، فتحريكها سبب لحضوره (وفي رواية: كان إذا جلس في الصلاة) أي للتشهد كما بينته الرواية الأولى (وضع يديه على ركبتيه) لكن مع اختلاف الهيئة كما علم من الروايات المتعددة (ورفع إصبعه) ظاهره أن رفع الإصبع، أي الإشارة بها كان في ابتداء الجلوس (اليمنى التي تلي الإبهام) وهي المسبحة (يدعو بها) وفي مسلم فدعا بها، أي أشار بها. قال الطيبي: إما أن يضمن "يدعو" معنى "يشير" أي يشير بها داعياً إلى وحدانية الله بالإلهية، وإما أن يكون حالاً، أي يدعو مشيراً بها. قال ابن حجر: يدعو بها، أي يتشهد بها، وإنما سمي التشهد دعاء لاشتماله عليه، إن من جملته "السلام عليك أيها النبي" إلى "الصالحين" وهذا كله دعاء، وإنما عبر عنه بلفظ الإخبار لمزيد التوكيد (ويده اليسرى) قال القاري: بالنصب في النسخ المصححة، وفي نسخة بالرفع، وهو الظاهر (باسطها) بالنصب على الحال ويجوز الرفع (عليها) أي حال كونه باسطة يده على الركبة من غير رفع إصبع، وفيه إشعار بكون اليمنى مقبوضة (رواه مسلم) الرواية الثانية أخرجها أيضاً أحمد والترمذي والنسائي.

(مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: 3 / 227 - 229)

الحرب على الإسلام

معالي الشيخ الدكتور محمد بن سعد الشويعر
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية بالرياض

تتكرّر في كل عصر ومكان، اعتداءات على رموز الإسلام، بدافع الحقد والكرهية لدين الله، ولكن السحاب لا يضره نبح الكلاب، وإنما هو ما ينفثونه، وشنشنة تتكرر، تنبئ عن حقد مكنون لدين الله الحق، وقد كان حديث سابق عن النصرانية والتنصير - الذي يسمونه تبشيرا - وقد وعدت القارئ بالزيادة، بقدر ما يسمح به المقام عن دولة إسلامية، رمى المنصرون ثقلهم فيها، طامعين تحويلها لحظيرة النصرانية، لتكون منطلقاً لهجماتهم الشرسة على الإسلام في شرق وجنوب آسيا، وما حولها من المناطق والجزر في المحيطين الهندي والهادي.

وهي مناطق شاسعة وواسعة، حيث امتدت بحمد الله دائرة الإسلام، في تلك الأصقاع، ولا تزال بحمد الله امتدادات جذوره تتوالى، رغم ما يبذله أولئك، من جهود في التخطيط والإنفاق، والمساهمات والأفكار والتخطيط، وهي جهود تعتبر مكررة، إذا رجعنا تاريخياً وقارناهم بالجهود والإمدادات في الحروب الصليبية، على بلاد الشام، حيث تسلطوا فترة من الزمن نتيجة جهل المسلمين، وتهاونهم في دينهم.

فلما هبأ الله صلاح الدين الأيوبي، قائداً مظفراً ومتحمساً يقظاً، التأم خلفه شمل المسلمين، ليدحروا تلك الحشود المتكاثرة، بنصر من الله مؤزر، حيث أقيمت أول صلاة للجمعة في بيت المقدس، وخطب الإمام محمد بن الزكي، قاضي دمشق بحضور صلاح الدين يوم الجمعة، 4 شعبان 583 هـ، يشكر الله على النصر، ويبين أن أعداء الإسلام، في حربهم ضده، قد عملوا كل ما في وسعهم لتحويل الناس إلى النصرانية، طمعا في تغيير هوية الشام الإسلامية، بتكاثر هجرة النصارى الوافدين على الشام، وقد عطلوا صلاة الجمعة في المكان المبارك، منذ دخلوا بيت المقدس في عام 491 هـ، "ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين" [الأنفال: 30]. إلا أن حماسة المسلمين، وتوكلهم على خالقهم، زادهم إيمانا وثباتا، فحقق الله النصر على يد القائد المظفر صلاح الدين، فدالت دول النصارى، وتوالت الانتصارات، بسقوط ممالكهم، ومدن الشام التي كانت تحت أيديهم: واحدة إثر أخرى، وقد كان يوماً مشهوداً، امتزجت فيه دموع الفرح، بأصوات التكبير، والتهليل والحمد لله، لأنهم نصروا دين الله فنصرهم الله، وأذل أعداءه، فخرجوا من أرض فلسطين، وبيت المقدس أذلاء.

وقد أبان الخطيب كما توضحه كتب التاريخ، أن هذه المكرمة والفتح المبين، لم يفعلها في بلاد الشام، ووقفاً أمام عناد النصراني بعد عمر بن الخطاب، غير صلاح الدين، وهذا من توفيق الله وعنايته، حيث جعل همه إصلاح وبناء المسجد الأقصى الذي دُتسه النصراني، وجعلوه مستودعاً للقائم (؟) التي عملها اليهود، بمقر كنيستهم وعلى الصخرة مسرى أنبياء الله، فبنوها ورموا كل النفايات على المسجد، إهانة منهم لهذا الموقع المقدس، الذي اهتم به المسلمون بعد فتحهم للبلاد الشامية، وكان نور الدين زنكي، قد أمر النجاري بتجهيز منبر بديع، لهيئاً لبيت المقدس، إيماناً منه بأن نصر الله آت، لكنه توفي قبل إدراك ذلك النصر، فأمر صلاح الدين، بإحضاره من حلب بعد أن مكث هناك في انتظار هذا اليوم الغالي على كل مسلم، أكثر من عشرين سنة، حسبما ذكر صاحب الكامل وغيره، وبعد ذلك اتجهت جهود النصراني، لتسليط حرب على المسلمين في الأندلس وشمال أفريقيا، فهزّمهم المسلمون في الأولى، ثم قويت عزيمتهم في الثانية، والله الأمر كله، والمسلمون اليوم، بعد أن استفحل أمر اليهود في فلسطين يسألون الله أن يعجل بوعد الرسول فيهم. والنصارى يحلمون اليوم بتحويل تلك الدولة القصية من آسيا إلى النصرانية وإبعادهم عن حظيرة الإسلام، بعد أن نجحوا في فترة سابقة بإبعاد اللغة العربية، عن فئة منهم، ثم تحويل الكتابة في ديارهم، وديار كثير من المسلمين، إلى الحروف اللاتينية، لتكون أول غزو للتغريب، لأن هدفهم مباحة المسلمين، عن فهم القرآن وتلاوته، وفهم شرائعه، إذ كان الهدف صرفهم عن القرآن الكريم ولو لم يعرفوا معانيه. وهذه الأعمال التي نجحوا فيها، في أغلب ديار المسلمين، جزء يسير من الأعمال المقصودة في الحرب ضد الإسلام وأهله، ولعل هذا من الغايات الكثيرة التي أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم في حرب الأعداء على الإسلام وأهله، مما يستلزم الصبر والتصدي.

إن التقارير والكتابات عن جهود المنصرين، لتلك الدولة وغيرها، كثيرة وذات أنماط شتى، وإن التعرض لها في موضوع قصير، لا يروي ظمأ، ولا يوقد أواراً، لكنني سألقي نظرة عاجلة، على كتاب واحد، ألفه افيري. ت. ويلز، وصدر عن مكتبة "وليام كاري" في كاليفورنيا بطبعته الثانية عام 1978 م، وهو ممن جند نفسه للدعوة لعقيدته، في تلك الدولة، حيث أمضى عشر سنوات من عام 1964 م إلى عام 1974 م، وقد ملأ كتابه هذا بالنتائج التي توصل إليها، والأعمال التي قام بها، والسبل التي يسرت له، حتى أدى دوره، بل كوفئ بأن عاد لتلك الديار، لكي يواصل مسيرته، ويزيد من نتائجه.. كيف لا.. وهو الذي جعل كتابه هذا بما فيه رسالة علمية، قدّمها إلى كلية اللاهوت، بمعهد التنصير اللاهوتي الجنوبي الغربي، في مدينة: فورت ورت بولاية تكساس، لتكون جزءاً

من متطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في اللاهوت، حيث ذكر المؤلف أن إدارة الكلية، تفضلت مشكورة بالسماح، بتوزيع نتائج هذا البحث، على نطاق واسع، ومع هذا لم ينس أن يشكر في مقدمته، أساتذة التنصير الذين ساعدوه، وعلموه فن التنصير، وكذلك الكنائس، وهيئات التنصير وجمعياته، وبصفة خاصة، رؤساء الكنائس، في تلك الأصقاع، الذين فتحوا له صدورهم وجيوبهم، وأعانوه بما تحت أيديهم، من أموال طائلة، وطائرات متعددة، وإمكانات واسعة، لكي يلعب دوره في الدعوة لعقيدته، ويعمل جهده من أجلها.

ولكي يكون كتابه لافتا للنظر، فقد جعل عنوانه: لماذا تنصر مليوناً مسلم؟!؟

يقع هذا الكتاب في أكثر من 250 صفحة، حيث ختمه ببيانات، وببليوجرافية مختارة، بالإضافة لعدة أشكال إحصائية، وجداول بيانية توضح نمو الكنائس، وتطور أعداد المنصرين، في تلك الديار، وبياهي بالعوامل التي ساعدت على ذلك. وإذا كان الكاتب، قد ركز على أمور جعلها محور النجاح في العملية التنصيرية، في تلك المناطق، ويهيب ببني جلدته في اغتنام ماثلتها في بلاد الله الواسعة، لكي ينفذوا لقلوب الناس، ومن ثم ترغيبهم في النصرانية بمثل:

1 - الفقر ، 2 - الجهل ، 3- الروحانيات، 4 - الثقافة المهزوزة لدى المتعلمين، 5 - التنافر بين المسلمين، 6 - الرغبة في المناصب وحب المديح..

فإذا كانت هذه هي نظرتة نحو المسلمين التي تسهل مهمتهم في الغزو، حيث يرى أن هذه قد حققت نتائج مرضية، بسببها دخل كثير من أبناء المسلمين النصرانية برغبة: بعد ما عالجت مرضاهم، وساعدنا محتاجهم، وقدمنا بذورا لمزارعهم، وساعدناهم في شق ترع لجلب المياه إليهم، ووقفنا مع الفقراء نساعدهم في بناء بيوتهم المتهدمة، ونعطيهم ملابس عورات أطفالهم، وأحذية ينتعلونها، وحبلى لأطفالهم، ولعبا لأولادهم، وأمورا أخرى دخلنا بها إلى قلوبهم، ف منحونا الأراضي لنقيم عليها الكنائس، وتجمعوا إلينا لاستماع القصص والحكايات التي تخاطب قلوبهم الفارغة.

ثم يوجه كلامه إلى كل منصر بأن عليه - لكي يرتاح إليه الآخرون، ويحقق أشياء مما حققناه هناك - أن يتعلم لغة القوم، وأن يستأنس بهم، ويأنسوا به، وأن يجعل الحديث عن المخلص - ويعنون به عيسى عليه السلام - والدور المطلوب منه لكي يكون نصرانيا مرتاح الضمير، بعد فترة من الزمن.

إنها أساليب التنصير: الصبر والبذل، والتحمل والسخاء، ولما كان يقول عمر بن الخطاب: عجبت لأهل الحق ونكوصهم عن حقهم، ولأهل الباطل، وتمسكهم بباطلهم، فإن المسلمين لكي يقفوا أمام هذا الزحف، الذي يكيد به هؤلاء أبناء المسلمين، فإنه يجب

عليهم الا اهتمام وبذل الجهد، في عمل موحد، وبنية وإخلاص، في أسلوب عملي للدعوة، وبأمور محسوسة تتفاعل مع كل ما يعانیه كل فرد، فبديل الأسلوب الخطابي، نحرص في دعوتنا، إلى تلبية وتوفير ما يعيِّش هؤلاء: كساء وطعاما وراحة نفس. فلن يتقبل من دعائنا كلاما وهو مريض أو جائع أو عريان، أو بيته متهدم، أو طفله لا حليب له.

إن المطية التي امتطأها هؤلاء، في الدعوة لباطلهم، يحسن بالدعاة المسلمين أن يقابلوها بجهود هياها الله للمسلمين لينفعوا غيرهم، ويؤجروا على عملهم من رب كريم، معين على كل إذا صدقت العزائم: " فإنهم يألمون كما تألمون وترجون من الله ما لا يرجون" [النساء: 104] وإذا كان النصرارى وغيرهم من الملل والنحل، ينفقون ويبدلون، في سبيل عقيدتهم، التي نسختها رسالة محمد ﷺ، فإن في مبادئ دينهم، والحالة الاجتماعية والتعاون، والصدق وحسن الخلق، وغير ذلك من الصفات التي تأسى بها رعييل أمة الإسلام، ما لو حرصنا عليه، كما أخذ به سلف هذه الأمة، لتحقيق الكثير، عندما يتعاون الجميع في جهد، يبذل فيه الغني ما يسد رمق الفقير، ويعطي فيه الطبيب، ما يعين في شفاء الأمراض، ويوفر في دعوة للتبرع، من الزكاة أو الصدقات، ما يعين الفقراء في تخطي الصعاب التي تعترضهم، تحقيقا لأمر الله جل وتعالى: "وآتوهم من مال الله الذي آتاكم" [النور: 33].

فالمال في أيدي الناس، هو مال الله، لينظر سبحانه، ماذا يُعمل فيه، حيث أمر الإنسان، بتفقد إخوانه المسلمين، وغير المسلمين ليجذبهم للإسلام، وما فيه من تكافل وتعاون، ويقول سبحانه في أهمية البذل لمن هم في الحاجة والعوز: "وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون" [الأنفال: 60] وآيات الإنفاق في طريق الخير، كثيرة في القرآن، تحل أزمات، وتثبت مشككا، وتعين محتاجا، وتستتر خلا، وتهدي ضالا، وتشبع جائعا.. وما ذلك إلا أن نفاذ الإسلام للقلوب، أقصر من طرق أولئك، والجهود التي يجب أن تبذل، في المحافظة على الإسلام، عند المستجيبين إليه، أو لدعوة الناس إليه مجددا، أيسر من الجهود التي يبذلها من يريدون الصد عنه، والقلوب أميل، لأنه دين الله الحق، ودين الفطرة التي فطر الناس عليها، والواجب بذل الوسع في هذا الطريق، وبالإخلاص والصدق يحقق الله الأصلح والأنفع، فالهادي هو الله سبحانه، ولا ننسى حسن الخلق والقدوة الصالحة مع الدعاء.

العلاقات الدولية في الإسلام

معالي الشيخ صالح بن عبد الرحمن الحصين

العدل هو القاعدة الأساسية في تنظيم علاقة المسلم بغيره، ويشمل ذلك العلاقات الدولية - كما سنرى - والعدل في هذا المجال - وكما تظهر نصوص القرآن والسنة - هو القيمة الأولى بين القيم الإسلامية، وفي القرآن ورد الأمر بالعدل والإشادة بالمتصفين به، والنهي عن الظلم والتشنيع على مرتكبيه في أكثر من ثلاث مائة وخمسين موضعاً، ويعبر عن العدل أحياناً بالقسط وإقامة الميزان أو بما يدل على هذا المعنى، كما يعبر عن الظلم بالبغي والعدوان والبخس والطغيان.

والعدل في الإسلام قيمة مطلقة ذات ميزان واحد يلتزم به المسلم كواجب أساسي في المنشط والمكروه، وفي حالة الصداقة والعداوة، في القول والعمل، وفي الفعل وتركه، وفي الحرب والسلم. قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون) [المائدة: 8]

قال المفسرون: "المعنى: لا يحملكم بغض قوم يقاتلونكم في الدين على أن لا تعدلوا في معاملتهم".

ويشهد لهذا التفسير الآية الأخرى: (ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أم تعتدوا وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب) [المائدة: 2]

ولم يكن أحد أعدى للمسلمين من الذين صدوهم عن المسجد الحرام وقاتلوهم وأخرجوهم من ديارهم. (انظر أيضاً الآية 135 من سورة النساء) والعدل مطلوب في القول والعمل: (وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى وبعهد الله أوفوا). [الأنعام: 152]

العدل هو الحد الأدنى في معاملة المسلم لغيره، ولكن المسلم مدعو وراء العدل إلى درجات أعلى: فإذا كان العدل يتحقق بالمعاملة بالمثل، فالمسلم مدعو في القرآن والسنة إلى الصبر والعفو ومقابلة السيئة بالحسنة والبر بالإحسان.

قال تعالى: (لتبطلون في أموالكم وأنفسكم ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور). [آل عمران: 186]

وقال تعالى عن اليهود في المدينة: (ولا تزال تطلع على خائنة منهم إلا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين). [المائدة: 13]

وقال تعالى: (والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون، وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين، ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل، إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم، ولن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور). [الشورى: 39 – 43]

وقال تعالى: (ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره إن الله على كل شيء قدير). [البقرة: 109]

وقال تعالى: (ادفع بالتي هي أحسن السيئة). [المؤمنون: 96]

وقال تعالى: (ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم، وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم). [فصلت: 34 – 35]

وفي وصف عباد الرحمن قال تعالى: (وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما). [الفرقان: 63]

وعلى القاعدة الأساسية العدل بالتصور السابق تبني أحكام العلاقات الدولية في الإسلام، سواء في حالة الحرب أم في حالة السلم، على التفصيل الآتي:

1 – في حالة الحرب:

يلاحظ في البداية من نصوص القرآن دلالتها على أن أشنع عمل للإنسان في علاقته بغيره (سفك الدماء، وإرادة العلو في الأرض، والفساد فيها).

فالأول اعتداء على حياة الإنسان، والثاني اعتداء على حرمة، والثالث اعتداء على ما به حياته، وكثيرا ما يذكر القرآن هذه الشرور مرتبطة ببعضها، ذلك أنها كذلك في الواقع فكل منها في الغال سبب للآخر ونتيجة له في حلقة شريرة لا نهاية لها.

قال تعالى: (قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء). [البقرة: 30]

وقال تعالى: (من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا). [المائدة: 32]

وقال تعالى: (وقضينا إلى بني إسرائيل في الكتاب لتفسدن في الأرض مرتين ولتعلن علوا كبيرا). [الإسراء: 4].

وقال تعالى: (وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد). [البقرة: 205]

وقال تعالى: (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل إنه كان منصورا). [الإسراء: 33]

وفي وصف المستحقين للجزاء الأخروي الحسن: (تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الأرض ولا فسادا والعاقبة للمتقين). [القصص: 83]

وقال تعالى: (ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين). [هود: 85، والشعراء: 183]

وفي التشنيع على فرعون قال تعالى: (وإن فرعون لعال في الأرض وإنه لمن المسرفين) [يونس: 83] قال تعالى: (من فرعون إنه كان عاليا من المسرفين) [الدخان: 31]

وقال تعالى: (إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعا يستضعف طائفة منهم يذبح أبناءهم ويستحيي نساءهم إنه كان من المفسدين). [القصص: 4]

وقال تعالى: (ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض). [البقرة: 27]

وفي ذم اليهود قال تعالى: (كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله ويسعون في الأرض فسادا والله لا يحب المفسدين). [المائدة: 64]

وبالجملة فإن ذم القتل بغير حق والعلو في الأرض والفساد فيها ورد في القرآن في أكثر من مائة وعشرين موضعا.

وإذا سمح الإسلام بالقتل فإن ذلك يكون محصورا في الحالات التي يكون القتل فيها الوسيلة الوحيدة لمكافحة هذه الشرور، وذلك كما في حالة القصاص، قال تعالى: (ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب لعلكم تتقون). [القصص: 179]

وكما في حالة الجهاد قال تعالى: (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض). [البقرة: 251]

وقال تعالى: (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير، الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ولينصرن الله من ينصره). [الحج: 39]

وكما في حالة قطاع الطرق قال تعالى: (إنما جزاؤ الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا). [المائدة: 33]

لكل ما سبق كان من الطبيعي أن تكون الحرب في الإسلام مكروهة في الجملة، ينبغي ما أمكن تفاديها، وفي المعنى جاء الحديث الشريف عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: " لا تتمنوا لقاء العدو، وأسألوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاثبتوا". [متفق عليه] وكان من الطبيعي أن لا يسمح الإسلام بالحرب إلا في حالة الجهاد¹، وفي هذه الحال تحكم الحرب بمبادئ ترتكز على القيمة الأساسية (العدل).

تتخلص المبادئ التي تحكم الحرب في ثلاثة مبادئ تضمنها الآية الكريمة: (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين). [البقرة: 190] المبدأ الأول: أن يكون القتال في سبيل الله:

بأن يخلص القصد منه إلى أن تكون كلمة الله هي العليا، فالمصلحة الشخصية أو القومية لا تبرران الحرب، بل تجعل الحرب غير شرعية ولا يصح أن تسمى جهادا في حكم الإسلام.

وأهمية هذا المبدأ تظهر من أن القتال أو الجهاد نادرا ما يرد في القرآن دون تقييده بأن يكون في سبيل الله، وأحيانا يكون مقرونا بالأمر بالتقوى.

و (التقوى) اصطلاح قرآني لا يوجد له مرادف في اللغة العربية، وربما لا يوجد في غيرها من اللغات، فهو يعني درجة عالية من الحساسية الخلقية، بأن يتصرف الإنسان وأوامر الله ونواهيه بين عينيه وأن يشعر بأن الله يراقبه في تصرفه ويراه، وأن الله إليه المآب والمصير.

ولكن من الناحية العملية متى يكون القتال في سبيل الله؟

¹ مصطلح الجهاد في الإسلام يرد به ثلاثة عشر معنى كما ذكر ذلك ابن قيم الجوزية في كتاب زاد المعاد - أول هذه المعاني جهاد النفس، كما جاء في الحديث الشريف: (المجاهد من جاهد نفسه في ذات الله) (وأفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر)، كما جاء في حديث آخر، والمراد هنا من معاني الجهاد: القتال في سبيل الله.

لقد عرضت الآيات الآتية صورا يمكن الاهتداء بها لتحديد (ما هو في سبيل الله)، وما يوجد به شرط إباحة الحرب على النحو التالي:

أ - رد العدوان:

قال تعالى: (الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين). [البقرة: 194]

وقال تعالى: (ألا تقاتلون قوما نكثوا أيمانهم وهموا بإخراج الرسول وهم بدءوكم أول مرة). [التوبة: 13]

وقال تعالى: (والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون). [الشورى: 39]

وقال تعالى: (وجزأؤ سيئة سيئة مثلها). [الشورى: 40]

وقال تعالى: (ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل). [الشورى: 41]

وقال تعالى: (وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع المتقين). [التوبة: 36]

وقال تعالى: (فإن قاتلوكم فاقتلوهم). [البقرة: 191]

ب - الدفاع ضد الظلم وحماية المظلومين:

قال تعالى: (أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير، الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله). [الحج: 39 - 40]

وقال تعالى: (وقالوا وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا). [البقرة: 246]

وقال تعالى: (إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم). [المتحنة: 9]

وقال تعالى: (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله). [الحجرات: 9]

وقال تعالى: (وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا). [النساء: 75]

وقال تعالى: (وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق). [الأنفال: 72]

ج - الدفاع ضد الإفساد في الأرض:

قال تعالى: (إنما جزاؤ الذين يحاربون الله ورسوله، ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم، إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم). [المائدة: 33 - 34]

وقال تعالى: (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض). [البقرة: 251]

وقال تعالى: (ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ولينصرن الله من ينصره). [الحج: 40]

د: القتال لحماية حق الإنسان في اختيار أن يكون الله هو إلهه، لإلهه سواه:

وهذا الحق يقع على رأس حقوق الإنسان في الإسلام، لأنه الغاية من الحياة، قال تعالى: (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون). [الذاريات: 56]

وقال سبحانه وتعالى: (قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون). [آل عمران: 64]

وقد فهم المسلمون في القرون الأولى أن مهمتهم الكبرى إخراج الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، كما عبّر عن ذلك الصحابي ربعي بن عامر في مفاوضات المسلمين مع الفرس، في حرب القادسية.

قال تعالى: (يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا). [البقرة: 217]

وقال تعالى: (واقتلوهم حيث ثقتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم). [البقرة: 191]

قال الإمام الطبري في تفسير قوله تعالى: (والفتنة أشد من القتل): "يعني الشرك بالله أشد من القتل ... وقد بينت أن أصل الفتنة الإيذاء والاختبار، فتأويل الكلام: وابتلاء المؤمن في دينه حتى يرجع عنه فيصير مشركا بالله من بعد إسلامه أشد عليه وأضر من أن يقتل مقيما على دينه متمسكا عليه محقا فيه".

وقال الإمام القرطبي في تفسيرها: "أي: الفتنة التي حملوكم عليها وراموا رجوعكم بها إلى الكفر أشد من القتل". وقال في تفسير: (والفتنة أكبر من القتل): "قال مجاهد وغيره: الفتنة هنا الكفر ... وقال الجمهور: معنى الفتنة هنا فتنة المسلمين عن دينهم حتى يهلكوا، أي: إن ذلك أشد اجتراما من قتلكم في الشهر الحرام".

ويلاحظ أنه لا خلاف بين التفسيرين، فمن فسّر (الفتنة) بالشرك أو الكفر عني النتيجة، ومن فسرها بتعذيب المسلم حتى يكفر عني السبب.

وقال تعالى: (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله). [البقرة: 193]

أخرج البخاري في تفسير هذه الآية عن نافع أن رجلا أتى ابن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن، ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه: (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله) قال: فعلنا على عهد رسول الله ﷺ، وكان الإسلام قليلا فكان الرجل يفتن عن دينه، إما قتلوه وإما يعذبونه، حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة.

(يتبع)

كيفية التعامل مع أهل الكتاب في ضوء الكتاب والسنة

(4)

الشيخ الدكتور عبد الحميد بن عبد الرحمن السحيباني

التعامل مع اليهود:

المبحث الأول: حثهم على العمل بما في التوراة

جاء في المصدر الأول لمعرفة السيرة النبوية وهو القرآن الكريم أمر أهل الكتاب من اليهود أن يعملوا بالكتاب الذي أنزله إليهم وهو التوراة في جميع شؤونهم، وهذا يعني أن على المسلمين حثهم ودعوتهم إلى هذا الأمر الرباني العظيم: (إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشوا ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) ¹.

أخبر - سبحانه - هنا أنه أنزل التوراة على موسى بن عمران - عليه الصلاة والسلام - فيها هدى يهدي إلى الإيمان والحق، ونور يستضاء به في ظلم الجهل والحيرة والشكوك والشبهات والشهوات، وهذه التوراة يحكم بها النبيون الذين أسلموا لله - تعالى - وانقادوا لأمره بين اليهود في القضايا والفتاوى، ويحكم بها بينهم كذلك الربانيون والأحبار، وهم أئمة الدين من العلماء العاملين المعلمين الذين يربون الناس بأحسن تربية، ويسلكون معهم مسلك الأنبياء المشفقين، وذلك بسبب أن الله - تعالى - استحفظهم على كتابه، وجعلهم أمنا عليه، وهو أمانة عندهم، أوجب عليهم حفظه من الزيادة والنقصان والكتمان، وتعليمه من لا يعلمه.

وفيما مضى إشارة وتنبيه لليهود إلى الحذر من ترك العمل بالتوراة التي مشى على العمل بها صفوة الله - تعالى - من العباد وهم الأنبياء، وما الذي أوجب لهم أن ينبذوا أشرف ما فيها من الإيمان بمحمد ﷺ؟ ². وإعلام رؤوسائهم أنهم إن استمروا في التحريف والتواكل بكتمان الحق، وإظهار الباطل فإنهم يعرضون أنفسهم إلى الهلاك، وأنهم يكونون بذلك أئمة الضلال الذين يدعون إلى النار.

أخرج الإمام الطبري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: زنى رجل من اليهود بامرأة، فقال بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى هذا النبي، فإنه نبي بعث بتخفيف، فإن

¹ المائدة: 44.² "تسير الكريم الرحمن" ص 232، وانظر: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (2 / 61).

أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها ثم الله، وقلنا: فتيا نبي من أنبيائك، قال: فأتوا النبي ﷺ وهو جالس في المسجد في أصحابه، فقالوا: يا أبا القاسم، ما تقول في رجل وامرأة منهم زنيا، فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت المدرس¹، فقام على الباب فقال: أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى، ما تجدون في التوراة على من زنى إذا أحصن؟ قالوا: يحمم ويحبسه ويجلد: والتجيبه أن يحمل الزانيان على حمار تقابل أقفيتهما، ويطاف بهما، وسكت شاب، فلما رآه سكت أظ به النشدة، فقال: اللهم إذ نشدتنا فإننا نجد في التوراة الرجم، فقال النبي ﷺ: فما أول ما ارتخص أمر الله - تعالى - ؟ قال: زنى رجل ذو قرابة من ملك من ملوكنا، فأخر عنه الرجم، ثم زنى رجل في أسرة من الناس، فأراد رجمه، فحال قومه دونه، وقالوا: لا ترحم صاحبنا حتى تجيء بصاحبك فترجمه، فاصطلحوا على نبيهم، قال النبي: فأني أحكم بما في التوراة، فأمر بهما فرجما، قال الزهري: فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم: (إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا).²

المبحث الثاني: الحكم بينهم عند تحاكمهم إلينا بما أنزله الله تعالى في القرآن
أمر الله - تعالى - نبيه ﷺ أن يحكم بين اليهود عند تحاكمهم إليه بما أنزله - سبحانه - في القرآن، والحذر من فتنهم: (وأن احكم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وإن كثيرا من الناس لفاسقون، أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون).³

فهنا أمر الله - تعالى - نبيه ﷺ أن يحكم بين اليهود إذا احتكموا إليه بما أنزله الله - تعالى - إليه من هذا الكتاب العظيم وهو القرآن، وبما قرره من حكم من كان قبله - عليه الصلاة والسلام - من الأنبياء، وفي قوله - سبحانه - : (ولا تتبع أهواءهم ..) نهى من الله - تعالى - لنبيه محمد ﷺ أن يتبع أهواء اليهود، وأمر منه بلزوم العمل بكتابه الذي أنزله إليه، وأن يحذر اليهود الذين جاؤوه محتكمين إليه أن يفتنوه، فيحملوه على ترك العمل به واتباع أهوائهم.⁴

¹ وهو الموضع الذي تقرأ فيه التوراة عند اليهود، "القاموس المحيط" ص 702 مادة (درس).

² أخرجه الطبري في تفسيره (6 / 249)، وانظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (8 / 231) و"سنن الدارقطني" (4 / 169)، و"سنن أبي داود" (4 / 156)، و"التمهيد" لابن عبد البر (14 / 401)، و"المغني" لابن قدامة (9 / 65).

³ المائدة (49 - 50).

⁴ "جامع البيان" (6 / 273)، و"تفسير القرآن العظيم" (2 / 67).

وأما ما تقدم في المبحث السابق من سؤاله ﷺ الشاب عما يجدونه في التوراة على من زنى إذا أحسن فإنه دال على أن رسول الله ﷺ حكم بموافقة حكم التوراة، وليس هذا من باب الإكرام لهم بما يعتقدون صحته، لأنهم - كما تقرر في هذا المبحث - مأمورون باتباع الشرع المحمدي لا محالة، ولكن هذا بوحى خاص من الله - عز وجل - إليه بذلك، وسؤاله إياهم عن ذلك ليقررهم على ما بأيديهم مما تواطؤوا على كتمانته وجحده وعدم العمل به تلك الدهور الطويلة، فلما اعترفوا به مع علمهم على خلافه، بأن زيغهم وعنادهم وتكذيبهم لما يعتقدون صحته من الكتاب الذي بأيديهم، وعدولهم إلى تحكيم الرسول ﷺ إنما كان عن هوى منهم وشهوة لموافقة آرائهم، لا لاعتقادهم صحة ما يحكم به ﷺ¹

المبحث الثالث: جواز الصلح معهم إذا كان للمسلمين قوة يدفعون بها شرهم إذا نقضوا الصلح

دلت السنة النبوية على جواز عقد الصلح والهدنة مع اليهود، وذلك عندما يكون المسلمون ذوي قوة ومنعة يستطيعون أن يدفعوا شر اليهود إذا ما أرادوا نقض الصلح. جاء في السنة أن النبي ﷺ كانت بينه وبين يهود بني قريظة صحيفة، كتب فيه الصلح بينهم، على أن يتعهدوا بعدم قتال المسلمين وإيذائهم، ولكنهم - كما سيأتي إن شاء الله في المبحث السابع - نقضوا العهد ومزقوا الصحيفة، فقاتلهم النبي ﷺ، إلا بني سعية، الذين جاؤوا إلى المسلمين وفاء بالعهد.²

وفي "الطبقات الكبرى" لابن سعد: "ودس أبو سفيان بن حرب حبي بن أخطب إلى بني قريظة أن ينقضوا العهد الذي بينهم وبين رسول الله ﷺ، ويكونوا معهم عليه، فامتنعوا من ذلك، ثم أجابوا إليه وبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: "حسبنا الله، ونعم الوكيل".³

ومن أدلة السنة كذلك على حصول الصلح مع اليهود ما جاء في السيرة النبوية أن النبي ﷺ صالح يهود خيبر، وكان مما صالحهم عليه ألا يكتموا شيئاً ولا يغيبوه مما اتفقوا عليه من الأموال المنقولة، وصالحوه على أن له الذهب والفضة، والسلاح، والدروع، ولهم ما حملت ركائبهم، ولكنهم نقضوا العهد فغيبوا مسكاً لحبي بن أخطب، وكان قد

¹ تفسير القرآن العظيم " (2 / 60).

² انظر: سيرة ابن هشام (4 / 178)، و "تاريخ الأمم والملوك" للطبري (2 / 93)، و "جامع البيان" (21 / 131)، و "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي (14 / 132)، و "السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية" ص 451.

³ "الطبقات الكبرى" (5 / 67).

قتل قبل غزوة خيبر، وكان قد احتمله حقه يوم بني النضير حين أجليت، وعندما سأل الرسول ﷺ سعية - عم حيي - عن المسك قال: أذهبتة الحروب والنفقات، فقال النبي ﷺ: "العهد قريب والمال أكثر من ذلك" فدفعه النبي ﷺ إلى الزبير، فمسه بعذاب، فاعترف بأنه رأى حياء يطوف في خربة ههنا، فوجدوا المسك فيها، فقتل لذلك ابني أبي الحقيق، وسبى نساءهم وذرايرهم، وقسم أموالهم بالنكت الذي نكتوا".¹

وهكذا دل ما سبق على جواز عقد الصلح مع اليهود، ولكنه مشروط بقدرتنا على عقابهم لو نقضوا ذلك الصلح، لأنهم مشهورون بذلك كما ذكر الله - عز وجل - (فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية)²، ذلك أن النبي ﷺ إنما صالحهم مع علمه بطبيعتهم لأنه قادر على عقابهم فيما لو نقضوا العهد معه، ولو كان يعلم من نفسه وجيشه عدم القدرة على عقابهم ما صالحهم أبداً، والله تعالى أعلم.

المبحث الرابع: الاعتراف بما يقولونه من الحق

إن من محاسن دين الإسلام وجوب العدل في التعامل حتى مع غير المسلمين، ومن ذلك أن نعتف بما يقولونه من الحق، وأن ذلك من صفاتهم الحسنة، ومن ذلك ما قاله يهودي من جيران بني عبد الأشهل عند ظهور النبي ﷺ لقد حدث يهود عن البعث والجزاء، فاستنكروه وطالبوا بآية ذلك فقال: نبي مبعوث من نحو هذه البلاد، وأشار بيده جهة مكة واليمن.³

وثبت في الحديث كذلك خبر زيد بن سعدة اليهودي، وكيف كان يحرص على معرفة الحق حتى هداه الله تعالى للإسلام، فإنه كان يقول: "لم يبق من علامات النبوة شيء إلا وقد عرفتها في وجه محمد ﷺ حين نظرت إليه، إلا اثنتين لم أخبرهما منه، يسبق حلمه جهله، ولا يزيد شدة الجهل عليه إلا حلماً" ولقد خالط النبي ﷺ حتى خبره هاتين العلامتين وانكشفتا له بكل وضوح فأشهر إسلامه.⁴

المبحث الخامس: إذا قتل اليهودي مسلماً فإنه يقتل

من الموضوعات المقررة في الشريعة عند الفقهاء أنه إذا قتل كافر مسلماً فإنه يُقتل، وبذلك جاءت السنة الشريفة، فقد حاول اليهود قتل رسول الله ﷺ بالسّم، وذلك عندما

¹ أخرجه ابن حبان في صحيحه (607 / 11)، والبيهقي في السنن الكبرى (137 / 9)، قال ابن حجر في "فتح الباري" (7 / 482)، عن إسناد البيهقي: إن "رجاله ثقات".

² المائدة (13).

³ رواه ابن هشام (37 / 2)، والحاكم في مستدركه (471 / 3)، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

⁴ أخرج قصة زيد الحاكم (700 / 3)، وابن حبان (524 / 1)، والبيهقي في السنن الكبرى (52 / 6)، والطبراني في الكبير (222 / 5) قال في "مجمع الزوائد" (240 / 8): ورجال الطبراني ثقات.

أهدته امرأة منهم شاة مشوية مسمومة، وأكثرت السم في ذراع الشاة عندما عرفت أنه يحبه، فلما أكل من الذراع أخبرته الذراع أنها مسمومة فلفظ اللقمة، واستجوب المرأة، فاعترفت بجرمها، فلم يعاقبها في حينها، ولكنه قتلها عندما مات بشر بن البراء بن معرور من أثر السم الذي ابتلعه مع الطعام عندما أكل مع الرسول ﷺ¹.

وهكذا يدل ما تقدم على أنه إذا اعتدى أحد من المشركين على أحد من المسلمين بالقتل فإنه يقتل، حتى لو كان امرأة كما في الحادثة المتقدمة، كما يقتل الرجل منهم إذا اعتدى على مسلمة بالقتل، كما ثبت في الحديث عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن يهوديا رضاً رأس جارية بين حجرين، فقيل: من فعل هذا بك؟ أفلان.. أفلان؟ حتى سمي اليهودي، فأومت برأسها، فأخذ اليهودي فاعترف، فأمر به النبي ﷺ فرُض رأسه بين حجرين.²

قال النووي: في الحديث فوائد، منها: قتل الرجل بالمرأة، وإجماع من يعتد به، ومنها أن الجاني عمدا يقتل قصاصا على الصفة التي قتل، فإن قتل بسيف قتل هو بالسيف، وإن قتل بحجر أو خشب أو نحوهما قتل بمثله، لأن اليهودي رضخا، فرضخ هو.³

ومعلوم في الشريعة - كما تدل الروايتان السابقتان - أن تنفيذ عقوبة القتل يكون بأمر ولي أمر المسلمين وإذنه، والله أعلم.

المبحث السادس: جواز تركهم في البلد الذي عاشوا فيه ثم صار دار إسلام ما لم يؤذوا المسلمين أو يتقوا عليهم:

إن المتأمل في السنة النبوية يجد أن النبي ﷺ لما هاجر إلى المدينة النبوية واستقر بها، وكان بها إذ ذاك جماعة من اليهود تركهم - عليه الصلاة والسلام -، لكن كانت بينهم صحيفة المدينة، ومما جاء فيها: "وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وإن زفر بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم ... وإن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف ..."

¹ أخرجه أحمد (1 / 305)، والبيهقي في السنن الكبرى (8 / 46)، وأبوداود في سننه (4 / 173)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (8 / 295): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة، وانظر: "فتح الباري" (7 / 497)، و"عون المعبود" (12 / 148)، و"الطبقات الكبرى" (2 / 107)، و"المحلى" لابن حزم (11 / 26)، و"تهذيب الكمال" (10 / 293)، و"الجامع الصغير" للسيوطي (1 / 53)، و"مسند الطيالسي" (1 / 51).

² أخرجه البخاري (2 / 850)، ومسلم (3 / 1299).

³ "شرح النووي على مسلم" (11 / 157)، وانظر: "فتح الباري" (12 / 198)، و"تحفة الأحوذني" (4 / 542).

وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة...¹

ومعنى ذلك أن النبي ﷺ إنما ترك اليهود المقيمين في المدينة على حالهم، بشرط عدم إيذائهم للمسلمين، وعدم إعادتهم لأحد ضد النبي ﷺ والمؤمنين، ولما نقض بعضهم العهد والصلح مع المسلمين قاتلهم النبي ﷺ وأخرجهم، كما سنوضح ذلك في المبحث التالي إن شاء الله تعالى.

ويجب أن يتنبه هنا إلى أن إقامة اليهود في البلد الذي صار بلد إسلام وهم من سكانه، مشروط بخضوعهم لسلطان المسلمين، وعدم وجود قوة لهم تهدد حصون المسلمين، لأن ذلك هو الذي يفهم من تعامل النبي ﷺ معهم.

كما إن ذلك مشروط بدفعهم الجزية للمسلمين لقوله تعالى: (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون).²

ولم يذكر في الصحيفة موضوع دفع الجزية، لأن ذلك كان قبل نزول الآية، فقد نزلت متأخرة، أي في سنة تسع³، والله أعلم.

ويشترط كذلك أن يكون البلد - غير جزيرة العرب - ، بحاجة إليهم، وذلك لقوله ﷺ: " لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلماً".⁴

والمراد بـ: " جزيرة العرب" كما في القاموس: " ما أحاط بحر الهند وبحر الشام ثم دجلة والفرات، أو ما بين عدن أبين إلى أطراف الشام طولاً، ومن جدة إلى أطراف ريف العراق عرضاً".⁵

فإن كان للمسلمين بهم حاجة جاز إبقاؤهم، ما لم يؤذوهم أو يتقووا عليهم، كما تقدم.

المبحث السابع: قتالهم وإخراجهم من ديار المسلمين إذا هموا بقتل إمام المسلمين أو نقضوا العهد

تقرر في السنة النبوية أن اليهود يقاتلون ويخرجون من ديار الإسلام التي كانوا من قبل سكانها إذا لم يلتزموا بالعهد الذي بينهم وبين المسلمين، ومن ذلك:

¹ أخرجه ابن هشام (3 / 34)، قال مؤلف كتاب "السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية" ص 316: "جميع فقرات الصحيفة لها شواهد من صحيح السنة والقرآن الكريم".

² التوبة (29).

³ انظر: "تفسير القرآن العظيم" لابن كثير (2 / 348)، و (3 / 54)، و "أحكام القرآن" للشافعي (2 / 53، 56)، و "الناسخ والمنسوخ" لابن حزم ص 21.

⁴ أخرجه أحمد (1 / 29)، ومسلم (3 / 1388).

⁵ "القاموس المحيط" ص 465، وانظر: "سبل السلام" للصنعاني (4 / 61)، و "نيل الأوطار" للشوكاني (8 / 222).

أن يهيموا بقتل إمام المسلمين، وقد حصل ذلك من بني النضير لما ذهب إليهم النبي ﷺ يستعين بهم في دية الكلابيين، لما كان بينه وبينهم من الحلف، فقد جلس - عليه الصلاة والسلام - إلى جدار لهم في انتظارهم ليأتوا بما وعدوا به من المساهمة في الدية، ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا: إنكم لن تجدوا الرجل على مثل حاله هذه، فاتفقوا على أن يعلو عمرو بن جحاش، ذلك الجدار، فيلقي صخرة على رسول الله ﷺ فيقتله، فأخبر الله رسوله ﷺ بما أرادوا، فخرج راجعا إلى المدينة، وعندما تأخر عن أصحابه الذين كانوا معه سألو عنه، فعلموا رجوعه إلى المدينة، فأتوه، فأخبروه الخبر، ثم أمر بالتهيؤ لحربهم، والسير إليهم، ومحاصرتهم، فنزلوا على الصلح بعد حصار دام ست ليال، على أن لهم ما حملت الإبل.¹

أن يعينوا غيرهم من المشركين على المسلمين، كما حصل ذلك من بني قريظة يوم الأحزاب، فنقضوا بذلك العهد مع رسول الله ﷺ، فلما علم بذلك ﷺ وتأكد منه خرج إلى بني قريظة في ثلاثة آلاف مقاتل، معهم ستة وثلاثون فرسا، وضرب الحصار عليهم خمسا وعشرين ليلة، وضيق عليهم الخناق حتى عظم عليهم البلاء، فقبلوا حكم الرسول ﷺ، فأحب - عليه الصلاة والسلام - أن يكل الحكم عليهم إلى واحد من رؤساء الأوس، لأنهم كانوا حلفاء بني قريظة، فجعل الحكم فيهم إلى سعد بن معاذ، فقال سعد: تُقتل مقاتلتهم، وتسبى ذراريهم وتقسّم أموالهم، فقال له النبي ﷺ: "قضيت بحكم الله تعالى".²

أن يعتدي أحد منهم على امرأة مسلمة، وقد حصل ذلك من يهود بني قينقاع، ذلك أن أحد هؤلاء اليهود عقد طرف ثوب امرأة مسلمة في سوق بني قينقاع، فلما قامت انكشفت، فصاحت مستنجدة، فقام أحد المسلمين فقتل اليهود، فتواثب عليه اليهود فقتلوه، فاستصرخ أهل المسلم المسلمين على اليهود، فغضب المسلمون، ووقع الشر بينهم وبين بني قينقاع، وكان ذلك من أسباب إجلائهم عن المدينة وطردهم.³

(يتبع)

¹ انظر: "جامع البيان" (30 / 28)، و "الجامع لأحكام القرآن" (8 / 18)، و "تفسير القرآن العظيم" (4 / 333)، و "سيرة ابن هشام" (4 / 145)، و "سبل السلام شرح بلوغ المرام" للصنعاني (4 / 63).
² "المسند" للإمام أحمد (3 / 22)، و صحيح البخاري (4 / 1511)، و "صحيح مسلم" (3 / 1388)، و "سيرة ابن هشام" (4 / 178)، و "تاريخ الأمم والملوك" للطبري (2 / 93).
³ "السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية" ص 370.

آداب الصلاة

(6)

الشيخ لطف الحق المرشد آبادي

المدرس بجامعة شمس الهدى السلفية، جاركند

78- يكره أن يصلى بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد طلوعها حتى ترتفع، وعند استوائها حتى تزول، وعند اصفرارها حتى تغرب، فعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس.¹

وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: "لا يتحرى أحدكم فيصلّي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها".²

قال النووي: "في أحاديث الباب نهيه ﷺ عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد طلوعها حتى ترتفع وعند استوائها حتى تزول وعند اصفرارها حتى تغرب، وأجمعت الأمة على كراهة صلاة لا سبب لها في هذه الأوقات، واتفقوا على جواز الفرائض المؤداة فيها، واختلفوا في النوافل التي لها سبب كصلاة تحية المسجد وسجود التلاوة والشكر وصلاة العيد والكسوف وفي صلاة الجنائز وقضاء الفوائت، ومذهب الشافعي وطائفة جواز ذلك كله بلا كراهة، ومذهب أبي حنيفة وآخرين أنه داخل في النهي لعموم الأحاديث، واحتج الشافعي وموافقوه بأنه ثبت أن النبي ﷺ قضى سنة الظهر بعد العصر وهذا صريح في قضاء السنة الفائتة، فالحاضرة أولى والفريضة المقتضية أولى، وكذا الجنائز".³

79- يستحب أن يصلي ركعتين بين أذان المغرب وصلاة المغرب، فعن مختار بن فلفل قال: سألت أنس بن مالك عن التطوع بعد العصر فقال: كان عمر يضرب الأيدي على صلاة بعد العصر، وكنا نصلي على عهد النبي ﷺ ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب فقلت له: أكان رسول الله ﷺ صلاههما؟ قال: كان يرانا نصليهما فلم يأمرنا ولم ينهنا".⁴

¹ رواه مسلم في كتاب الصلاة، باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها.

² رواه مسلم في كتاب الصلاة، باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها.

³ شرح صحيح مسلم 1 / 175.

⁴ رواه مسلم في كتاب الصلاة، باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب.

وجاء في صحيح البخاري عن رسول الله ﷺ: " صلوا قبل المغرب، صلوا قبل المغرب قال في الثالثة لمن شاء".¹

80 – لا بأس أن يصلي القوم جماعة في مسجد قد صلي فيه جماعة، عن أبي سعيد قال: " جاء رجل وقد صلى رسول الله ﷺ فقال: أيكم يتجر على هذا؟ فقام رجل فصلى معه".²

قال البخاري في صحيحه: " وجاء أنس بن مالك إلى مسجد قد صلي فيه فأذن وأقام وصلى جماعة .. انتهى".³

81 – من الأدب إذا صلى الرجل خلف الصف وحده أن يعيد الصلاة، لحديث وابصة بن معبد أن رجلا صلى خلف الصف وحده فأمره النبي ﷺ أن يعيد الصلاة.⁴

82 – جواز التنستر بما يستقر من الحيوان. ففي سنن أبي داود عن نافع عن ابن عمر " أن النبي ﷺ كان يصلي إلى بعيره".⁵

وروى عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عبد الله بن دينار أن ابن عمر كان يكره أن يصلي إلى بعير إلا وعليه رحل.⁶

83 – يستحب أن تكون السترة على جهة اليمين أو اليسار ففي سنن أبي داود عن ضباعة بنت المقداد بن الأسود عن أبيها قال: " ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي إلى عود ولا عمود ولا شجرة إلا جعله على حاجبه الأيمن أو الأيسر ولا يصمد له صمدا".⁷

84 – من الأدب أن يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنا. ففي سنن أبي داود عن أبي مسعود البدري قال: قال رسول الله ﷺ: " يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله و أقدم قراءة، فإن كانوا في القراءة سواء فليؤمهم أقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فليؤمهم أكبرهم سنا"⁸ الحديث.

¹ شرح صحيح مسلم للنووي 1 / 278 .

² رواه الترمذي: 164 ، باب ما جاء في الجماعة في مسجد قد صلى فيه مرة 220 ، قال أبو عيسى: وحديث أبي سعيد حديث حسن (صححه الألباني).

³ تحفة الأحوذى 2 / 8 .

⁴ رواه الترمذي 170 ، باب ما جاء في الصلاة خلف الصف وحده 231 (صححه الألباني)

⁵ مع العون 102 ، باب الصلاة إلى الراحلة 678 (صححه الألباني).

⁶ مع العون شرح سنن أبي داود 2 / 386 (وأصله في الصحيحين).

⁷ مع العون 103 ، باب إذا صلى إلى سارية 679 (ضعفه الألباني).

⁸ مع العون 59 ، باب من أحق بالأمة 578 (صححه الألباني).

85 – لا بأس بإمامة النساء وجماعتهم، يقمن وسطهن ولا يتقدمنهن، ففي سنن أبي داود عن أم ورقة بنت نوفل عبد الله بن الحارث قال: "وكان رسول الله ﷺ يزورها في بيتها وجعل لها مؤذنا يؤذن لها، وأمرها أن تؤم أهل دارها".¹

قال المحدث العظيم آبادي: "ثبت من هذا الحديث أن إمامة النساء وجماعتهم صحيحة ثابتة من أمر رسول الله ﷺ، وقد أمت النساء عائشة رضي الله عنها وأم سلمة رضي الله عنها في الفرض والتراويح.

قال الحافظ في تلخيص الحبير: حديث عائشة أنها أمت نساء فقامت وسطهن، رواه عبد الرزاق، ومن طريقه الدارقطني والبيهقي من حديث أبي حازم عن رائطة الحنفية عن عائشة أنها أمتهم فكانت بينهن في صلاة مكتوبة، وروى ابن أبي شيبه ثم الحاكم من طريق ابن أبي ليلى عن عطاء عن عائشة أنها كانت تؤم النساء فتقوم معهن في الصف، وحديث أم سلمة أنها أمت نساء فقامت وسطهن.

الشافعي وابن أبي شيبه وعبد الرزاق ثلاثتهم عن ابن عيينة عن عمار الدهيمي عن امرأة من قومه يقال لها هجيرة عن أم سلمة أنها أمتهم فقامت وسطا، ولفظ عبد الرزاق "أمتنا أم سلمة في صلاة العصر فقامت بيننا"، وقال الحافظ في الدراية: وأخرج محمد بن الحسن من رواية ابراهيم النخعي عن عائشة "أنها كانت تؤم النساء في شهر رمضان فتقوم وسطا".²

86 – لا بأس بإمامة الأعمى لحديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ استخلف ابن أم مكتوم يؤم الناس وهو أعمى.³

وفي صحيح مسلم عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبد الله فسأل القوم حتى انتهى إليّ فقلت أنا محمد بن علي بن حسين فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زري الأعلى ثم نزع زري الأسفل ثم وضع كفه بين ثديي وأنا يومئذ غلام شاب فقال: مرحبا بك يا ابن أخي سل عم شئت، فسألته وهو أعمى، وحضروقت الصلاة فقام في نساجة ملتحفا بها كلما وضعها على منكبه رجع طرفاها إليه من صغرها، ورداه على جنبه على المشحب فصلّى بنا⁴، الحديث.

¹ مع العون 60، باب إمامة النساء 577 (حسنه الألباني).

² عون المعبود شرح سنن أبي داود 2 / 301، 302.

³ رواه أبوداود 63 باب إمامة الأعمى 581 (حسن صحيح).

⁴ رواه مسلم في صحيحه باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم.

قال النووي: ومنها جواز إمامة الأعمى للبصير، ولا خلاف في جواز ذلك، لكن اختلفوا في الأفضل على ثلاثة مذاهب، وهي ثلاثة أوجه لأصحابنا: أحدها - إمامة الأعمى أفضل من إمامة البصير، لأن الأعمى أكمل خشوعاً لعدم نظره إلى الملهيات.

والثاني - البصير أفضل لأنه أكثر احترازاً من النجاسات.
والثالث - هما سواء لتعادل فضيلتهما، وهذا الثالث هو الأصح عند أصحابنا وهو نص الشافعي.¹

87 - ليس من الأدب أن يقوم الإمام في مكان أرفع من مقام المؤتمين، ففي سنن أبي داود عن عدي بن ثابت الأنصاري حدثني رجل " أنه كان مع عمار بن ياسر بالمدائن، فأقيمت الصلاة فتقدم عمار وقام على دكان يصلي والناس أسفل منه، فتقدم حذيفة فأخذ على يديه، فاتبعه عمار حتى أنزله حذيفة، فلما فرغ عمار من صلاته قال له حذيفة: ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول: إذا أم الرجل القوم فلا يقيم في مكان أرفع من مقامهم أو نحو ذلك، قال عمار: لذلك اتبعتك حين أخذت على يدي².

نعم ثبت من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه وقف على محل أرفع من المؤتمين تعليماً لأصحابه صلاته قال المحدث العظيم آبادي: وأما صلاته ﷺ على المنبر فقليل أنه إنما فعل ذلك لغرض التعليم كما يدل عليه قوله: " لتعلموا صلاتي " وغاية ما فيه جواز وقوف الإمام على محل أرفع من المؤتمين إذا أراد تعليمهم.

قال ابن دقيق العيد: من أراد أن يستدل به على جواز الارتفاع من غير قصد التعليم لم يستقم لأن اللفظ لا يتناول، ولانفراد الأصل بوصف معتبر تقتضي المناسبة اعتباره فلا بد منه، انتهى.

وقال الحافظ في فتح الباري: وفيه جواز اختلاف الإمام والمأموم في العلو والسفل، وقد صرح بذلك المصنف في حكايته عن شيخه علي بن المديني عن أحمد بن حنبل، ولا بد من دقيق العيد في ذلك بحث، انتهى.³

(يتبع)

¹ شرح صحيح مسلم 1 / 394 ، طبع الهند.

² مع العون 65 باب الإمام يقوم مكاناً أرفع من مكان القوم 584، قال المنذري: في إسناده رجل مجهول.

³ عود المعبود 2 / 308 .

التصرفات المالية للمرأة في الفقه الإسلامي

(2)

عبد الله بن عارف جاويد
المدينة المنورة

المبحث الثالث: مشروعية قيام المرأة بالبيع والشراء وموقف الفقه منه
المطلب الأول: مشروعية قيام المرأة بالبيع والشراء

وردت عدة نصوص في القرآن والسنة تبيح للنساء البيع أو تبيح لهن التصرفات التي تدر عليهن ربحا ماديا قد يكون بيعا أو غيره.

فمن هذه النصوص قوله تعالى: "وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا"¹، فقد أباح الله عز وجل البيع من غير تخصيص ذلك برجل أو امرأة، وبما أن خطاب الله يشمل الرجال والنساء، فإن هذه الآية تعم النساء أيضا.

وأیضا قوله تعالى: "لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْتُمْ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْتُمْ"²، حيث خص الله عز وجل النساء بالذكر، والكسب هنا عام يشمل البيع وغيره من المعاملات.

قال البيضاوي: "أي لكل من الرجال والنساء فضل ونصيب بسبب ما اكتسب ومن أجله فاطلبوا الفضل من الله تعالى بالعمل لا بالحسد والتمني"³.

وقال رشيد رضا في تفسير الآية: "لذلك نبهنا الفاطر جل صنعه بعد النهي عن التمني والتلهي بالباطل إلى الكسب والعمل، الذي ينال به كل أمل، فقال: للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن، فشرع الكسب للنساء كالرجال فأرشد كلا منهما إلى تحري الفضل بالعمل دون التمني والتشهّي"⁴.

ويمكن الاستدلال أيضا بقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ"⁵، حيث ورد الخطاب عاما للمؤمنين والمؤمنات بالوفاء بالعقود، وهو ما يعني أنه يجوز لهم إبرام مختلف العقود المشروعة، لكن عليهم الالتزام بها.

1 البقرة : 275

2 النساء : 32

3 تفسير البيضاوي 181/2

4 تفسير القرآن الحكيم محمد رشيد رضا 60/5

5 المائدة : 1

وورد عدة أحاديث ذكر فيها أن النساء كن يبعن ويشترين في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، منها:

1- عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت بريرة فقالت: إني كاتب أهلي على تسع أواق في كل عام وقيمة فأعينيني فقالت عائشة: إن أحب أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك فعلت ويكون ولاؤك لي، فذهبت إلى أهلها فأبوا ذلك عليها فقالت: إني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم، فسمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألني فأخبرته فقال: خذيها فأعتقيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق، قالت عائشة: فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد فما بال رجال منكم يشترطون شروطا ليست في كتاب الله، فأیما شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن كان مئة شرط، فقضاء الله أحق، وشرط الله أوثق، ما بال رجال منكم يقول أحدهم أعتق يا فلان ولي الولاء، إنما الولاء لمن أعتق¹.

فاستنبط ابن حجر من هذا الحديث: "المرأة الرشيدة تتصرف لنفسها في البيع وغيره ولو كانت مزوجة خلافاً لمن أبي²". وكذلك: "جواز تصرف المرأة الرشيدة في مالها بغير إذن زوجها ومراسلتها الأجانب في أمر البيع والشراء كذلك"³.

وقال: "قوله" ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله "لإشعاره بأن قصة المبايعة كانت مع رجال وكان الكلام في هذا مع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم"⁴.

2- عن أسماء قالت كنت أخدم الزبير خدمة البيت، وكان له فرس، وكنت أسوسه، فلم يكن من الخدمة شيء أشد علي من سياسة الفرس، كنت أحتش له وأقوم عليه وأسوسه. قال: ثم إنها أصابت خادما، جاء النبي - صلى الله عليه وسلم - سبي فأعطاها خادما. قالت: كفتني سياسة الفرس، فألقت عنى مؤونته فجاءني رجل فقال يا أم عبد الله إني رجل فقير أردت أن أبيع في ظل دارك. قالت إني إن رخصت لك أبي ذاك الزبير فتعال فاطلب إلي والزبير شاهد فجاء فقال يا أم عبد الله إني رجل فقير أردت أن أبيع في ظل دارك. فقالت: ما لك بالمدينة إلا داري، فقال لها الزبير: مالك أن تمنعي رجلا فقيرا

¹ أخرجه البخاري في الصحيح في كتاب المكاتب(50)، باب استعانة المكاتب و سؤاله عن الناس(3) برقم: 2563 ص: 513

² فتح الباري لابن حجر 194/5

³ فتح الباري لابن حجر 194/5

⁴ فتح الباري لابن حجر 340/4

يبيع، فكان يبيع إلى أن كسب فبعته الجارية فدخل على الزبير وثنمها في حجري. فقال هبها لي. قالت إني قد تصدقت بها¹.

قوله: "فبعته الجارية" يدل على جواز بيع المرأة الرشيدة.

3- عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن بن حارثة أن أمه عمرة بنت عبد الرحمن كانت تباع ثمارها وتستنني منها². قال سليم الهلالي: مقطوع صحيح³.

هذا الحديث يدل على جواز بيع النساء وأن بيع النساء كان أمراً جارياً ومعمولاً به في عهد النبي صلى الله عليه وسلم.

المطلب الثاني: موقف الفقه الإسلامي من قيام المرأة بالبيع والشراء

تبعا للأدلة المذكورة في المطلب السابق، أجاز الفقهاء قيام المرأة بالبيع والشراء إذا كانت رشيدة سواء كانت متزوجة أم لا، إلا أن الإمام مالك اشترط عدم محاباتها بالزائد عن الثلث إذا كانت متزوجة.

قال ابن قاسم: "لأن مالكا قال في بيع المرأة ذات الزوج دارها أو خادمها أو دابتها جائز على ما أحب زوجها أو كره إذا كانت مرضية في حالها وأصاب وجه البيع، قال مالك: وأرى إن كان فيه محاباة كان في ثلث مالها..... قلت: فهل يجوز بيع المرأة ذات الزوج وشراؤها، قال: قال مالك: يجوز شراؤها وبيعها في مالها كله وان كره ذلك زوجها، قلت: فان حابت في بيعها، قال: تجوز محاباتها في بيعها فيما بينها وبين ثلثها عند مالك"⁴.

الفصل الثاني: تبرعات الزوجة وتبرعها على زوجها وصدقها من ماله

المبحث الأول: القائلين بجواز تبرع الزوجة و أدلتهم

المطلب الأول: الأدلة من القرآن الكريم

ذهب جمهور العلماء إلى أنه يجوز للزوجة التبرع بماله مطلقاً من غير إن من الزوج إذا بلغت رشيدة⁵.

¹ أخرجه مسلم في كتاب السلام(39)، باب جواز إرداف المرأة الأجنبية إذا أعتيت في الطريق(14) برقم: 2182 ص: 1042

² أخرجه مالك في الموطأ في كتاب البيوع(37)، باب ما يجوز في استثناء الثمر(11) برقم 2722، ص: 374

³ الموطأ برواياته الثمانية، لسليم بن عبد الهلالي برقم: 1430، 370/3.

⁴ المدونة الكبرى 123/4.

⁵ يراجع عون المعبود 463/9، و مختصر اختلاف العلماء 341/2

قال البهوتي: وليس لزوج حجر على امرأته الرشيدة في تبرع بشيء من مالها، ولو زاد تبرعها على الثلث¹.

وقال ابن حزم: " لا يجوز الحجر أيضا على امرأة ذات زوج، ولا بكر ذات أب، ولا غير ذات أب وصدقتهما، وهبتهما: نافذ كل ذلك من رأس المال إذا حاضت كالرجل سواء سواء، وهو قول سفيان الثوري، وأبي حنيفة، والشافعي، وأبي ثور وأبي سليمان، وأصحابهم..... وعن ربيعة، أنه قال: لا يحال بين المرأة وبين أن تأتي القصد في مالها في حفظ روح أو صلة رحم، أو في مواضع المعروف، إذا لم يجز للمرأة أن تعطي من مالها شيئا، كان خيرا لها أن لا تنكح، وأنها إذا تكون بمنزلة الأمة"².

واستدل أصحاب هذا القول بكثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية.

فمن الآيات الدالة على جواز تصرف الزوجة الرشيدة في مالها من غير حجر عليها

من أحد:

1- قوله تعالى: **وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ**³.

فهذه الآية واضحة في وجوب فك الحجر عن من بلغ رشيدا، و دفع ماله إليه ليتصرف فيه بسائر أنواع التصرفات سواء كان ذكرا أو أنثى، وسواء كان متزوجا أو غير متزوج، فالآية لم تقيد ذلك بالزواج.

قال الشافعي في تفسير هذه الآية: " دل قول الله عز وجل { فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ } على أنهم إذا جمعوا البلوغ والرشد لم يكن لأحد أن يلي عليهم أموالهم وكانوا أولى بولاية أموالهم من غيرهم وجاز لهم في أموالهم ما يجوز لمن خرج من الولاية ممن ولي فخرج منها أو لم يول وأن الذكر والأنثى فيهما سواء.....

وليس الزوج من ولاية مال المرأة بسبيل ولا يختلف أحد من أهل العلم علمته أن الرجل والمرأة إذا صار كل واحد منهما إلى أن يجمع البلوغ والرشد سواء في دفع أموالهما

¹ كشاف القناع 157/3

² الخلى 312-309/8

³ النساء : 6

إليهما لأنهما من اليتامى فإذا صارا إلى أن يخرجوا من الولاية فهما كغيرهما يجوز لكل واحد منهما في ماله ما يجوز لكل من لا يولى عليه غيره"¹.

وقال البهوتي مستدلاً بهذه الآية: "وليس لزوج حجر على امرأته الرشيدة في تبرع بشيء من مالها، ولو زاد تبرعها على الثلث لقوله تعالى {فَإِنْ أَنْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ} وهي ظاهرة في فك الحجر عنهن وإطلاقهن في التصرف"².

2- قوله تعالى: "وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَيَنْصِفُوا مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ"³.

قال الطحاوي مستدلاً بهذه الآية على جواز أمر المرأة في مالها: "فأجاز عفوهم عن مالهن، بعد طلاق زوجها إياها بغير استثمار من أحد. فدل ذلك على جواز أمر المرأة في مالها، وعلى أنها في مالها، كالرجل في ماله"⁴.

وقال الشافعي: "فدلت هذه الآية على أن على الرجل أن يسلم إلى المرأة نصف مهرها كما كان عليه أن يسلم إلى الأجنبية من الرجال ما وجب لهم ودلت السنة على أن المرأة مسطرة على أن تعفو من مالها، وندب الله عز وجل إلى العفو وذكر أنه أقرب للتقوى وسوى بين المرأة والرجل فيما يجوز من عفو كل واحد منهما ما وجب له يجوز عفوها إذا دفع المهر كله وكان له أن يرجع بنصفه فعفاها جاز وإذا لم يدفعه فكان لها أن تأخذ نصفه فعفته جاز لم يفرق بينهما في ذلك"⁵.

3- قوله تعالى: "وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا"⁶.

هذه الآية تدل على إيجاب إعطاء المرأة مهرها، ولا يكون ذلك إلا لمن يملك أهلية التصرف في المال، كما تدل أيضا على أن الزوجة إذا أعطت شيئا من مهرها للزوج فهو

¹ الأم 451/4 - 452

² كشف القناع 157/3

³ البقرة: 237

⁴ شرح معاني الآثار 351/4

⁵ الأم 453/4

⁶ النساء: 4

حلال له إذا كان ذلك بطيب نفس منها، وهذا يشير إلى أنها أهل للتبرع بمالها، لأن المحجور عليه لا يحق له التبرع بشيء من ماله.

قال الشافعي: " فجعل في إيتائهن ما فرض لهن من فريضة على أزواجهن يدفعونه إليهن دفعهم إلى غيرهم من الرجال ممن وجب له عليهم حق بوجه، وحل للرجال أكل ما طاب نساؤهم عنه نفسا كما حل لهم ما طاب الأجنيبون من أموالهم عنه نفسا وما طابوا هم لأزواجهم عنه نفسا، لم يفرق بين حكمهم وحكم أزواجهم والأجنيبين غيرهم وغير أزواجهم فيما أوجبه من دفع حقوقهن وأحل ما طبن عنه نفسا من أموالهن وحرّم من أموالهن ما حرّم من أموال الأجنيبين"¹.

4- قوله تعالى: " فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يَقيِمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ"².

هذه الآية تبيح للمرأة أن تفدي نفسها بمالها مقابل الخلع، وتشير إلى أن ما أخذه الزوج مقابل الطلاق حلال، ولا يكون ذلك إلا لمن له أهلية التصرف في ماله.

وروى مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل الأنصاري: أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغلس فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: من هذه؟ فقالت: أنا حبيبة بنت سهل يا رسول الله، قال ما شأنك؟ قالت لا أنا ولا ثابت بن قيس لزوجها، فلما جاء زوجها ثابت بن قيس قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر، فقالت حبيبة يا رسول الله كل ما أعطاني عندي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت بن قيس خذ منها فأخذ منها وجلست في بيت أهلها³. قال الهلالي: صحيح⁴.

قال الشافعي في شرح هذا الحديث: " فدلّت السنة على ما دل عليه القرآن من أنها إذا اختلعت من زوجها حل لزوجها الأخذ منها ولو كانت لا يجوز لها في مالها ما يجوز لمن لا حجر عليه من الرجال ما حل له خلعه"⁵.

¹ الأم 453/4 - 454

² البقرة: 229

³ أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الطلاق (35) باب ما جاء في الخلع (11) برقم: 2455، ص: 338

⁴ الموطأ برواياته الثمانية، لسليم بن عيد الهلالي برقم: 1299 258/3

⁵ الأم 456/4

5- قوله تعالى: " وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوَصِّينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ"¹.

دلت الآية على أن تركة الزوجة الهالكة لا تقسم إلا بعد إخراج الوصايا والديون. ومن المعلوم أن الوصية عطية بعد الموت، فإذا جازت عطيتها لما بعد الموت جاز عطيتها حال الحياة من باب أولى.

قال الطحاوي: " فإذا كانت وصاياها في ثلث مالها، جائزة بعد وفاتها، فأفعالها في مالها في حياتها، أجوز من ذلك"².

كما أن الآية تدل على أنه يجوز لهن أن يستقرضن، ولئن جاز لهن أن يستقرضن جاز لهن أن يقرضن، كما أن مال المرأة يورث عنها كما يورث مال الرجل عنه ولا فرق.

قال الشافعي: " فلم يفرق بين الزوج والمرأة في أن لكل واحد منهما أن يوصى في ماله وفي أن دين كل واحد منهما لازم له في ماله فإذا كان هذا هكذا كان لها أن تعطي من مالها من شاءت بغير إذن زوجها"³.

6- الآيات الكثيرة التي تحض على التبرع والتي تعم الرجال والنساء، ومنها قوله تعالى: " لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ"⁴ وقوله تعالى: " وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ"⁵ وقوله تعالى: " وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"⁶ وقوله تعالى: " مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ، قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ، وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمَسْكِينِ"⁷.

7- قوله تعالى: " وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا"⁸.

¹ النساء : 12

² شرح معني الآثار 353/4

³ الأم 454/4

⁴ آل عمران : 91

⁵ الأحزاب : 35

⁶ التوبة : 41

⁷ المدثر : 42-44

⁸ النساء : 20

فإذا لم يجز للزوج أن يأخذ مما آتاه شيئاً، ولو كان ما آتاه مقنطراً، فأولى أن لا يأخذ من مالها الذي اكتسبت عن غير طريقه، وإذا لم يكن من حقه أن يأخذ من مالها شيئاً فليس له الحق في أن يأمر وينهي فيما يتعلق به.

المطلب الثاني: الأدلة من السنة والقياس

دلت كثير من الأحاديث على جواز تصرف الزوجة الرشيدة في مالها من غير حجر عليها. ومنها:

1- عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: شهدت الفطر مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان، رضي الله عنهم، يصلونها قبل الخطبة ثم يخطب بعد خرج النبي صلى الله عليه وسلم كأني أنظر إليه حين يجلس بيده ثم أقبل يشقهم حتى جاء النساء معه بلال فقال: { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ } الآية ثم قال حين فرغ منها أنتن على ذلك قالت امرأة واحدة منهن لم يجبه غير ها نعم لا يدري حسن من هي قال فتصدقن فبسط بلال ثوبه ثم قال هلم لكن فداء أبي وأمي فيلقين الفتح والخواتيم في ثوب بلال¹.

قال الطحاوي في شرح هذا الحديث: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعظ النساء فقال: تصدقن ولم يذكر في ذلك أمر أزواجهن، فدل ذلك أن لهن الصدقة بما أردن من أموالهن، بغير أمر أزواجهن"².

وقال أيضاً: " فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر النساء بالصدقات، وقبلها منهن، ولم ينتظر في ذلك رأي أزواجهن"³.

وقال الشوكاني في شرح الحديث: "الحديث فيه فوائد منها: جواز صدقة المرأة من مالها من غير توقف على إذن زوجها أو على مقدار معين من مالها كالثلث. ووجه الدلالة من القصة ترك الاستفصال عن ذلك كله"⁴.

2- عن زينب امرأة عبد الله بمثله سواء، قالت كنت في المسجد، فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم، فقال تصدقن ولو من حليكن، وكانت زينب تنفق على عبد الله وأيتام في

¹ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العيدين(13)، باب موعضة الإمام النساء يوم العيد(19) برقم: 979 ص: 199

² شرح معاني الآثار 351/4

³ شرح معاني الآثار 353/4

⁴ نيل الأوطار 326/7

حجرها ، قال فقالت لعبد الله سل رسول الله صلى الله عليه وسلم أيجزي عني أن أنفق عليك ، وعلى أيتامي في حجري من الصدقة ، فقال سلي أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فوجدت امرأة من الأنصار على الباب حاجتها مثل حاجتي ، فمر علينا بلال فقلنا سل النبي صلى الله عليه وسلم أيجزي عني أن أنفق على زوجي وأيتام لي في حجري ، وقلنا لا تخبر بنا فدخل فسأله ، فقال من هما قال زينب ، قال أي الزيانب قال امرأة عبد الله ، قال : نعم لها أجران أجر القرابة وأجر الصدقة"¹.

قال الطحاوي في شرح الحديث: " فقد أباحها رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة، بحليها، على زوجها، وعلى أيتامه، ولم يأمرها باستئماره فيما تصدق به على أيتامه"².

وقال البهوتي: " وقوله صلى الله عليه وسلم {يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن} وكن يتصدقن ويقبل منهن ولم يستفصل"³.

3- عن كريب مولى ابن عباس أن ميمونة بنت الحارث، رضي الله عنها، أخبرته أنها اعتقت وليدة ولم تستأذن النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت أشعرت يا رسول الله أنني اعتقت وليدتي، قال أو فعلت قالت نعم، قال أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك"⁴.

قال الطحاوي: " فلو كان أمر المرأة، لا يجوز في مالها بغير إذن زوجها، لرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عتاقها، وصرف الجارية إلى الذي هو أفضل من العتاق"⁵.

4- أن أسماء قالت كنت أخدم الزبير خدمة البيت، وكان له فرس، وكنت أسوسه، فلم يكن من الخدمة شيء أشد على من سياسة الفرس، كنت أحتش له وأقوم عليه وأسوسه. قال ثم إنها أصابت خادما، جاء النبي - صلى الله عليه وسلم - سبى فأعطاها خادما. قالت كفتني سياسة الفرس، فألقت عنى ممؤونته فجاءني رجل فقال يا أم عبد الله إنني رجل فقير أردت أن أبيع في ظل دارك. قالت إنني إن رخصت لك أباي ذلك الزبير، فتعال فاطلب إلي

¹ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة(24) باب الزكاة على الزوج و الأيتام في الحجر (48) ، برقم: 1466 ، ص: 298

² شرح معاني الآثار 351/4

³ كشاف القناع 157/3

⁴ أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الهبة (51) و فضلها، باب هبة المرأة لغير زوجها و عتقها إذا كان لها زوج فهو جائز إذا لم تكن سفية، فإذا كانت سفية لم تجز (15) برقم: 2593 ص: 519

⁵ شرح معاني الآثار 353/4

والزبير شاهد، فجاء فقال يا أم عبد الله إني رجل فقير أردت أن أبيع في ظل دارك. فقالت ما لك بالمدينة إلا داري، فقال لها الزبير ما لك أن تمنعي رجلا فقيرا يبيع، فكان يبيع إلى أن كسب فبعته الجارية فدخل علي الزبير وثنمها في حجري. فقال هيبها لي. قالت إني قد تصدقت بها"¹.

قال ابن حزم مستدلا بهذا الحديث على صدقة الزوجة من مالها بغير إذن الزوج: " فهذا الزبير، وأسماء بنت الصديق، قد أنفذت الصدقة بثمن خادمها، وبيعتها بغير إذن زوجها، ولعلها لم تكن تملك شيئا غيرها، أو كان أكثر ما معها"².

واستدل الشافعي بالقياس والمعقول على جواز تبرع الزوجة بمالها في قوله: "فإن قال قائل وأين القياس والمعقول، قلت إذا أباح الله تعالى لزوجها ما أعطته فهذا لا يكون إلا لمن يجوز له ماله، وإذا كان مالها يورث عنها، وكانت تمنعه زوجها فيكون لها فهي كغيرها من ذوي الأموال.....

ولو زعم أن زوجها شريك لها في مالها سئل أبالنصف فإن قال نعم قيل فتصنع بالنصف الآخر ما شاءت ويصنع بالنصف ما شاء فإن قال ما قل أو أكثر قلت فاجعل لها من مالها شيئا فإن قال مالها مرهون له قيل له فيكم هو مرهون حتى تفتديه فإن قال ليس بمرهون قيل له فقل فيه ما أحببت فهو لا شريك لها في مالها وليس له عندك وعندنا أن يأخذ من مالها درهما وليس مالها مرهونا فتفتكه وليس زوجها وليا لها ولو كان زوجها وليا لها وكان سفيها أخرجنا ولايتها من يديه وولينا غيره عليها ومن خرج من هذه الأقاويل لم يخرج إلى أثر يتبع ولا قياس ولا معقول"³.

فدللت هذه الأدلة من الكتاب والسنة والقياس على جواز تبرع الزوجة بمالها دون

إذن الزوج.

(يتبع)

¹ أخرجه مسلم في كتاب السلام (39)، باب جواز إرداف المرأة الأجنبية إذا أعيت في الطريق (34)، برقم 2182،

ص: 1042

² الخلى 311/8

³ الأم 456/4

هل فقدت خطبة الجمعة دورها في المجتمع؟

علاء الدين مصطفى

أكد عدد من العلماء وأساتذة الجامعات والمشايخ وخطباء الجمعة أن كثيرا من الخطباء جعل المنابر إذاعة سياسة لنصرة أحزاب شخصية، ما غيب الفائدة العلمية عن مسامع الناس، إلا إنهم قالوا: إن هناك خطباء - والحمد لله - قد عرفوا أهمية المنبر وأدوا الأمانة التي وجب عليهم أدائها عند الوقوف على المنبر.

وقالوا في تحقيق أجرته (الفرقان): إن خطبة الجمعة لها دور بارز في التأثير وتحريك الرأي العام، وتوجيه المجتمع، والوقوف في وجه هجمات الكفر والإلحاد وعلمنة المجتمع، فضلا عن دورها المهم في المحافظة على الشخصية الإسلامية ومنع ذوبانها وذهاب هويتها في معترك تنافس القوى الموجودة اليوم.

وشددوا على ضرورة أن يكون خطيب الجمعة صاحب خلفية شرعية متينة، وأن يراعي في خطبته مقتضى الحال التي يعيشها الناس، فلا تكون بعيدة عن واقعهم وما يحتاجون إليه في النصح والتوجيه.

وقالوا: إن بعض الخطباء ينتهجون منهج القصص والوعظ واستدرار دموع المصلين دون التطرق إلى القضايا العلمية والدعوية، وإهمال فقه الأولويات. وبينوا أن ضعف بعض الخطباء يعود إلى الخطيب نفسه، الذي يعتلي المنبر ولم يعالج قصوره الشرعي أو اللغوي، هذا فضلا عن لجنة الاختيار في وزارة الأوقاف التي ينبغي أن تكون لديها ضوابط واضحة لقبول الخطيب.

هناك سؤال يطرح نفسه .. هل خطبة الجمعة تؤدي دورها في التأثير وعلاج القضايا المهمة في المجتمع؟ ومن المسؤول عن ضعف بعض الخطباء؟ وهل نلقي باللوم على الخطباء الذين يتحدثون في أمر السياسة على المنبر؟ وما دور وزارة الأوقاف وكلية الشريعة في هذا الجانب؟ هذه الأسئلة وغيرها طرحناها على ضيوفنا الكرام في هذا التحقيق.

الإرشاد والتوجيه

● في البداية يرى وكيل جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية د. عبد الله الشثري أن خطبة الجمعة ما شرعت إلا لأنها عبادة، وشرعت ليستفيد الناس من الوعظ والإرشاد

والتوجيه الصحيح، فالخطيب يتحمل مسؤولية كبيرة في انتقاء الموضوعات المناسبة والمأخوذ بأدلتها الصحيحة ومعالجة قضايا المجتمع، وأهم من ذلك الدعوة إلى التوحيد والعمل به والاستمسك بما جاء في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم فإن هذا أعظم عمل يقوم به الخطيب على المنبر وهذه هي دعوة التوحيد.

وأشار إلى بعض الأمور التي انتشرت في بلاد المسلمين، مثل البدع وغيرها، مؤكدا ضرورة أن يوضح الخطيب للناس خطورة أهل البدع والتشبه بهم، ثم بعد ذلك يعالج قضايا المجتمع حسب ما يقتضي الحال والمقام والأعراف في كل بلد، فالخطيب عليه مسؤولية عظيمة بحيث يجعل خطبة الجمعة رسالة وليست وظيفة يتقاضى عليها مرتبا فحسب، بل يجعلها أمانة ويخلص لله تعالى فيها ويجتهد في إعداد الخطبة واستحضار الأدلة وأقوال العلماء والاطلاع على واقع الناس، ثم يسوغ خطبة مناسبة على ذلك.

إذاعة سياسية

د. عبد العزيز السدحان أكد أن كثيرا من الخطباء جعل المنابر إذاعة سياسية أو جعلها لنصرة أحزاب شخصية، ما غيَّب الفائدة العلمية عن مسامع الناس، وهناك خطباء – والحمد لله – قد عرفوا أهمية المنبر وأدوا الأمانة التي وجب عليهم أداؤها عند الوقوف على المنبر، ولكن هناك الكثير أضاعوا مهمة المنبر بتوظيف الأمور السياسية والحزبية الشخصية، فإذا كان الحديث في السياسة وفق ضوابط شرعية ويتأصيل شرعي، فلا بأس، ولكن إذا كان الحديث لخدمة أحزاب أو غير ذلك فلا يجوز.

سألنا الأستاذ بكلية الشريعة د. سليمان معرفي هذا السؤال، هل خطبة الجمعة

تؤدي دورها في التأثير وعلاج القضايا المهمة في المجتمع؟

زمن النبوة

أجاب: هذا مما لا جدال فيه، فالخطبة لها تأثير مباشر على المصلين الحاضرين والمستمعين، وهي وسيلة عظيمة من الوسائل الإعلامية الإسلامية منذ زمن النبوة وإلى زوال هذه الأمة في آخر الزمان، ولكن ينبغي أن نحسن استخدامها، وذلك بالإعداد الجيد لها. والاختيار الحسن لموضوعاتها وإعداد الخطباء العلماء وطلاب العلم النابهين لها، فإذا تم لها ذلك كانت خير وسيلة في علاج قضايا الأمة المهمة وأمراض المجتمع، وقال: إن الخطبة من الوسائل التي ثبت نجاحها وأثمرت نتائج عظيمة في علاج الأمراض الخبيثة التي تنتشر في المجتمع، كالتدخين وتعاطي الكحول والمخدرات، وغيرها من السلوكيات

المنحرفة التي انتشرت في المجتمع، وذلك بالتنبيه إليها وإلى خطورتها وخطورة نتائجها على الفرد وعلى المجتمع وعلى الأسرة من النواحي الدينية والاجتماعية والصحية والاقتصادية كلها، وما يترتب عليها من إهدار للمال العام وإضعاف الأمة وتقديمها لقمة سائغة لأعدائها، لقد كان للخطبة - خطبة الجمعة - دور كبير في علاج هذه الأمراض.

أما في جانب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فالخطبة تؤدي دوراً فاعلاً يفوق كثير الوسائل الأخرى، فهي الوسيلة الأقوى في هذا الجانب، وهي الوسيلة المباشرة التي تحدد المنكر في المجتمع وتشير إليه، وتحذّر منه، وحتى على مستوى الفرد، فالخطبة تعالج السلوكيات المنحرفة شرعاً وتطرح ذلك بأسلوب علمي راق مع إيراد الأدلة الشرعية وبيان أخطار هذه السلوكيات في الدين والدنيا.

وأوضح أن وزارة الأوقاف تقوم مشكورة بدورات علمية مكثفة ودائمة في سبيل إعداد الخطباء وتنمية قدراتهم العلمية والإلقائية. كما تقوم بطباعة الكتيبات ونشرها باستمرار، وذلك لتتقيف الخطباء والأئمة، وإعداد المسابقات الدورية في ذلك، مشيداً بدور كلية الشريعة في الكويت، وما تقوم به من دور فاعل في إعداد خريجيها ليكونوا أئمة وخطباء ناجحين وعلى مستوى رفيع من حيث العلم والأساتذة الذين يتولون هذه المهمة، للإعداد للخطباء ممتاز ولا غبار عليه.

من المسؤول؟!!

وحول مسؤولية ضعف بعض الخطباء من الناحية العلمية أو اللغوية قال د. معرفي: المسؤولية الأولى تقع على لجنة الاختيار التي تتشكل من متخصصين في علوم مختلفة تتعلق بالنواحي الشرعية، ولكن بعض هؤلاء يكون من غير المتخصصين، وأحياناً يكون التساهل من قبل اللجنة من الناحية العاطفية، ولا سيما إذا كان الخطيب الممتحن مجيداً في أكثر النواحي كالقرآن والسنة والفقه، لكنه يعاني ضعفاً في اللغة العربية، فيتساهل معه لكثرة ما عنده من إجابة، وهذا أمر لا بأس به في نظري، ولكن ينبغي أن يلزم هذا الخطيب دورة النحو على مستوى الوزارة لتدعيم قدراته اللغوية.

أما المسؤولية الثانية فتقع على الخطيب نفسه، فهو مسؤول أمام الله تعالى عن تنمية قدراته العلمية واللغوية حتى يؤدي مهمته على أحسن وجه، بعض الخطباء لا يهتم بهذا الجانب فيحصل الضعف لديه.

أما المسؤولية الثالثة فتقع على المدارس، وخصوصا على مدرسي مادتي التربية الإسلامية واللغة العربية، حيث إن هذه المدارس هي الأساس لتتكون لدى الطالب المهارات والقدرات اللغوية و العلمية، وهذا أمر يكاد يكون ضعيفا في مدارسنا من حيث الاهتمام باللغة والدين على العكس من ذلك ما نراه من اهتمام باللغة الانجليزية والمواد العلمية، ومن هنا ينشأ الضعف اللغوي لدى الطالب فيصل إلى الجامعة ضعيفا، وأشير هنا إلى مسألة مهمة جدا، ألا وهي أن الجامعة لا تلام على ضعف طلاب الشريعة، لأن كلية الشريعة يفترض أن يصل إليها الطالب وهو على مستوى مرتفع من مبادئ اللغة العربية، وليس المطلوب منها تعليم مبادئ اللغة، فماذا تفعل الكلية بطالب لا يعرف التمييز بين الفعل والاسم، وبين الفاعل والمفعول، وبين التاء المربوطة والتاء المفتوحة؟ وكيف تلام الكلية على أمر ليس من اختصاصها وليس هو دورها إذا كان التأسيس ضعيفا؟ لذلك يجب أن يكون الانتساب إلى كلية الشريعة انتقا نيا وليس كما هو حاصل اليوم، إذا أردنا أن تكون مخرجاتها على مستوى مرتفع من العلم والأداء.

اختيار الموضوع

د. عادل الدمخي الأستاذ بكلية الشريعة أوضح أن خطبة الجمعة لها دور كبير في التأثير وتحريك الرأي العام وتوجيه المجتمع لعلاج قضايا المهمة والوقوف في وجه هجمات الكفر والإلحاد وعلمنة المجتمع، وبيان خطر الأخلاق السيئة وتفشيها، ولها دور بارز في المحافظة على الشخصية الإسلامية ومنع ذوبانها وذهاب هويتها في معترك تنافس القوى الموجود اليوم، وكلما دعمت خطبة الجمعة وسائل إعلام أخرى، كان تأثيرها أقوى كمنقلها مباشرة عن طريق التلفاز، وتلخيصها على صفحات الجرائد، وتسجيلها وتوزيعها أشرطة بعد ذلك.

وهي زاد المسلم الأسبوعي، وكثير من المسلمين لا يسمع التوجيه المباشر ويحضر مجالس الذكر إلا في خطبة الجمعة، ويتفاوت تأثير خطبة الجمعة من خطيب إلى آخر بسبب قوته العلمية، وحسن الإلقاء، واختيار الموضوع، ومحبة الناس له، ودعم وسائل الإعلام كما ذكرت آنفا. وذكر د. الدمخي أن لخطبة الجمعة دورا واضحا في وقاية الفرد والمجتمع من الشبهات التي يلقيها أعداء الإسلام في الداخل والخارج، ومن محاولة هدم الشخصية الإسلامية وجعلها شخصية ممسوخة تتبع الشرق والغرب وتنشئ مرتكزاتها ومبادئها، ولها دور كبير في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل هي جزء أساسي منه،

وذلك لفرضيتها على الأمة وما أحيط بها من أمور توجه الفرد إلى التركيز على السماع من الخطيب وعدم الانشغال عنه.

وقال: إن لخطبة الجمعة دورا في وقاية المجتمع والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك يعتمد على أمور منها: تقوى الخطيب لله وخشيته منه، وألا تأخذه في الله لومة لائم، ومنها: اختياره للموضوع الذي يمس واقع الناس، أو يناقش خطرا أخلاقيا مدمرا بالرد العلمي والعقلي والمفند لما يواجهه، ومنها: قوة الخطيب العلمية المتمثلة في براعة استشهاده بآيات الله وكلام النبي صلى الله عليه وسلم وإحاطته بكلام أهل العلم في الموضوع الذي يتكلم فيه، ومنها: قوة أسلوبه في الطرح، وتنويع إلقاءه بحيث لا يمل منه المستمع، ومنها: دعم الأجهزة الإعلامية الرسمية والخاصة لخطبة الجمعة.

وشدد على ضرورة أن يكون خطيب الجمعة صاحب خلفية شرعية متينة، وأن يمر بدورات مركزة في فن الإلقاء ومخاطبة الجمهور، وأن يأتي وقد أعد لموضوع خطبته كما ينبغي دون تقصير أو خلل.

منع الفساد

الأستاذ بكلية الشريعة د. عادل المطيرات أكد أن خطبة الجمعة لها دورها الواضح والمؤثر في قضايا المجتمع المختلفة، إذ يجب على الخطيب أن يراعي في خطبته مقتضى الحال الذي يعيشه الناس، فلا تكون الخطبة بعيدة عن واقعهم وما يحتاجون إليه من نصح وتوجيه، ومن أحسن المؤثرات التي يتأثر بها الناس كل أسبوع خطبة الجمعة، حيث يجتمع الناس جميعا لسماع الخطيب بقلب حاضر، وكثير من الناس ينتظر ما يقوله الخطيب تجاه قضايا الواقع الذي يعيشونه، ولذلك يذكر ابن القيم أهمية الخطبة، فيقول في زاد المعاد: كان صلى الله عليه وسلم يخطب في كل وقت بما تقتضيه حاجة المخاطبين ومصالحتهم.

ولذلك، فإن خطبة الجمعة من أكبر الأسباب الوقائية التي تمنع انتشار الشر والفساد في المجتمع، فلها دور مهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإن لم يكن خطيب الجمعة هو الداعية إلى الله، فمن هو إذا؟! والواجب على الخطيب أن يكون آمرا بالمعروف ناهيا عن المنكر، ناصحا لله ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم عملا بقول النبي صلى الله عليه وسلم: "الدين النصيحة"، قالوا: بمن يا رسول الله؟ قال صلى الله عليه وسلم: "الله ولكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم" رواه مسلم، فإن النصح دعامة من دعامات

هذا الدين وشعار من شعاراته، وشعيرة من شعائر الإسلام الكبرى، قال سبحانه: (ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب).

وأضاف .. في الحقيقة يجب الاعتراف بأن هناك قصورا من قبل بعض الخطباء في إعداد خطبة الجمعة، وهذا لاشك خطأ وتقصير، وعدم اهتمام بشأن الخطبة، والخطيب الذي يغفل التحضير لخطبة الجمعة فيلقئها من على المنبر دون تحضير أو إتقان، ومن باب الأداء الوظيفي، فهذا من الكسل المذموم، وقلة الاكتراث بأمور المسلمين وأحوالهم، وهو ممن لا يهتم بحمل الدعوة إلى الله على وجهها الذي ينبغي.

والواجب على الخطيب أن يضع جل همه وتفكيره في خطبة الجمعة، ويفرغ لها الوقت الطويل لإعدادها الإعداد المناسب، وينظر في حاجات الناس ومقتضى حالهم، كما كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم.

وبين د. المطيرات أن المسؤول عن ضعف بعض الخطباء من الناحية الشرعية واللغوية هو الخطيب بالدرجة الأولى، لأن الخطبة مسؤولية وأمانة، والأمانة يجب أداؤها على الوجه المطلوب، فلذلك يجب على الخطيب أن يكون لديه حصيلة من العلم الشرعي، وإتقان اللغة العربية عن طريق طلب العلم الشرعي المتواصل، فلا يجوز أن يتصدّر الخطيب لخطبة الجمعة وليس عنده حظ من العلم الشرعي، وليس عنده قدرة على إلقاء الخطبة إلقاء صحيحا وفق قواعد اللغة العربية الفصحى.

أما المسؤول الثاني عن ضعف بعض الخطباء، فهي وزارة الأوقاف: إذ ينبغي أن تكون هناك ضوابط واضحة لقبول الخطيب، ولا بد أن تكون هناك دورات تدريبية عملية لكل خطيب، فإن أثبت جدارته وقدرته على إلقاء خطبة الجمعة وتحضيرها جيدا، فهو أهل للتصور، وإلا فلا يجوز أن يسلم هذا المنبر لأي شخص قد لا يكون مؤهلا للقيام به.

المسائل العلمية

الأستاذ بكلية الشريعة د. وليد الربيع بيّن أن صلاة الجمعة فريضة دينية، شرعها الله عز وجل لحكم عظيمة، منها اجتماع المسلمين لسماع الذكر والموعظة كما قال عز وجل: (يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون) ، فخطبة الجمعة وسيلة دعوية مهمة لما فيها من اجتماع الناس واستماعهم للخطبة امتثالاً لأمر الله، ولهذا كان لا بد للخطيب أن يحسن اختيار موضوعه ويحسن عرضه من حيث الأسلوب المناسب والاستدلال القوي والبعد عن الإطالة المملة.

وبالنظر إلى واقع كثير من خطب الجمعة في الكويت - إلا ما رحم الله - يمكن القول إن خطبة الجمعة لا تؤدي دورها في التوجيه والتعليم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى أمور عدة:

الأول: انتهاج كثير من الخطباء منهج الوعظ والقصص واستدراار دموع المصلين، وعدم التطرق إلى القضايا العلمية والدعوية: لأن الوعظ سهل التحضير بخلاف المسائل العلمية، فإنها تحتاج إلى إعداد أطول وأصعب، وبعض الخطباء يفضل السهولة على الفائدة.

الثاني: تركيز بعض الخطباء على الأسلوب دون المضمون، فتجد أنهم يركزون على الألفاظ الرنانة، مع التكلف في السجع والإكثار من المترادفات التي يُظهر بها الخطيب براعته اللغوية. متناسيا أهمية الموضوع، ما يجعل الحضور إلى مثل هذه الخطبة ثقيلًا مملا مدعاة إلى النوم وشروذ الذهن.

الثالث: إهمال فقه الأولويات، فبعض الخطباء لا يدرك ترتيب المسائل الشرعية في الأهمية، فلا يركز على مسائل الاعتقاد المتعلقة بالله عز وجل وأركان الإيمان وأهميتها للفرد والمجتمع.

أما عن ضعف بعض الخطباء، لاسيما من الناحية الشرعية أو اللغوية، فقال: تكوين الخطيب الجيد من حيث المضمون والأسلوب مسؤوليته الذاتية بالدرجة الأولى، فعلى الخطيب أن يرتقي بنفسه من حيث الثقافة الشرعية المركزة، والمتابعة المستمرة لأحداث المجتمع، ومشاورة الآخرين في طرح القضايا وكيفية علاجها، مع اهتمامه بتقوية الجانب اللغوي والبلاغي لديه بالدراسة والمراجعة المستمرة، ثم تأتي مسؤولية وزارة الأوقاف بإعداد الخطيب من حيث الدورات المفيدة وتكميل جوانب النقص في هذا المجال، فليس المطلوب دورة في النحو من بدايته، وإنما المطلوب دورة في الأخطاء الشائعة التي يقع فيها كثير من الخطباء، وليس المطلوب دورة في أهمية خطبة الجمعة وأركانها، وإنما المطلوب دورة في كيفية تطوير الخطبة لتكون أداة دعوية وتثقيفية مفيدة مع دورها الوعظي والإرشادي.

(مع الشكر لمجلة الفرقان الكويتية)

الإعلان بالقرآن .. في ميزان الحلال والحرام

ظاهرة يلاحظها الكثير منا عندما يذهب للتسوق من خلال مروره على المحلات، حيث يرى أن أصحاب المحلات التجارية يضعون بعض الآيات القرآنية على واجهات المحال التجارية الخاصة بهم، لما يروه من تشابه في ما يبيعونه أو يقدمونه من سلع، فنجد على متاجر السلع الغذائية آيات مثل "وسقاهم ربهم شرابا طهورا" .. "وفاكهة مما يتخيرون" .. "ولحم طير مما يشتهون"، وعلى المحلات الخاصة بالإضاءة والأدوات الكهربائية نجد الآية الكريمة "وزينا السماء الدنيا بمصابيح" وغيرها من آيات أجمع علماء الأزهر على عدم جواز وضعها في غير موضعها لما فيها من إهانة للقرآن الكريم واستخدامه في غير موضعه.

فيقول الشيخ عبد الحميد الأطرش رئيس لجنة الفتوى الأسبق بالأزهر أن مثل هذه الأفعال أمر مرفوض بصورة كلية من قبل الدين والشرع، لأنه يعد استخدام للقرآن في غير مواضعه، موضحاً أن القرآن لم ينزل ليعلق على الحوائط وتابلوهات العربيات وعلى صدور النساء ليتزين به.

وأضاف الأطرش " أن القرآن له مكانته ومنزلته، وجاء ليتعبد به الناس، ويتدبروا آياته ولم يأت للتزين والتعليق على الحوائط والواجهات".
ورأى الأطرش أن مثل هذه التصرفات تعد من قبيل إهانة للقرآن ويأثم فاعلها، فالقرآن يجب أن يقرأ حتى لا يأتي حجة على أصحابه الذين اكتفوا بتعليقه على الحوائط، ولم يتدبروا آياته، واستطرد الأطرش قائلاً إنه إذا ما علق القرآن يجب أن لا يطاله الغبار والأتربة، ويحفظ بعيداً عن كل هذا، لذا يجب على من يقومون بمثل هذه التصرفات أن يكفوا عنها.

وشدد الدكتور عمرو البسطاويبي عضو مجمع البحوث الإسلامية على أن القرآن الكريم له قدسيته، فلا يجوز أن يستخدم في غير هذه المواضع الغير شرعية، فكلام الله أنزل لتدبره والعمل به، فهذا الفعل يعتبر عبثاً بكتاب الله تعالى.

ووصف الدكتور محمد الشامة أستاذ الدعوة بالأزهر الشريف هذه التصرفات بـ "المتاجرة بالدين" من أجل الحصول على الكسب المادي من خلال استقطاب الزبائن بهذه الآيات القرآنية، موضحاً أن القرآن نزل للعمل به، وليس للتزيين ووضعه على الحوائط

وواجهات المحلات، ورأى أن ذلك يعد امتهاناً للقرآن الكريم، داعياً من يفعل ذلك بأن يمتنع عن ذلك، ويرفعها من على المحلات والحوائط.
استغلال الدين في غير موضعه:

من جهته رأى الدكتور محمد المختار المهدي الرئيس العام للجمعية الشرعية وعضو مجمع البحوث الإسلامية، إن استخدام القرآن على هذا الوضع هو تحريف للآيات واستغلال للدين في غير موضعه، لأن كل آية نزلت في سياق خاص بها، لا ينطبق على ما وضعت عليه، مما تتبعه المحلات، وهذه الأفعال هي من قبيل إهانة لكتاب الله.

وعندما سئل الشيخ محمد صالح المنجد من علماء السعودية ومؤسس موقع "الإسلام: سؤال وجواب"، عن رأيه في تعليق آيات القرآن على الحوائط والجدران قال "إن تعليق اللوحات والخرق التي فيها آيات من القرآن في البيوت أو المدارس أو النوادي أو المحلات التجارية فيه عدد من المنكرات والمحاذير الشرعية".

المحاذير الشرعية:

1 - إن تعليقها في الغالب هو للزينة وتجميل الجدران بنقوش الآيات والأذكار المزخرفة الملونة، وفي هذا انحراف بالقرآن عما أنزل من أجله من الهداية والموعظة الحسنة والتعهد بتلاوته ونحو ذلك. والقرآن لم ينزل لتزيين الحيطان، وإنما نزل هدى للناس وبياناً.

2 - أن عدداً من الناس يعلقونها للتبرك بها، وهذا من البدع فإن التبرك المشروع هو بتلاوة القرآن، لا بتعليقه ووضعه على الأرفف وتحويله إلى لوحات ومجسمات.

3 - أن في ذلك مخالفة لما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه الراشدون رضي الله عنهم فإنهم لم يكونوا يفعلون ذلك، والخير في اتباعهم لا في الابتداع، بل التاريخ يشهد في بلاد الأندلس وتركيا وغيرها أن الزخرفة وعمل هذه اللوحات والزينات ونقش الآيات في جدران البيوت ولمساجد لم يكن إلا في عصور ضعف المسلمين وهوانهم.

4 - أن في التعليق ذريعة للشرك، فإن بعض الناس يعتقد أن هذه اللوحات أو المعلقات هي حروز تحمي البيت وأهله من الشرور والآفات، وهذا اعتقاد شركي محرم، فالذي يحمي فعلاً هو الله جل وعلا، ومن أسباب حمايته تلاوة القرآن والأذكار الشرعية بخشوع ويقين.

5 - ما في الكتابة عليها من اتخاذ القرآن وسيلة لترويج التجارة فيها والزيادة في كسبها، وينبغي أن يسان القرآن عن أن يكون مجالا لذلك، ومعلوم أن بعض هذه اللوحات في شرائها إسراف أو تبذير.

6 - أن كثيرا من هذه اللوحات مطلية بالذهب فتشدد حرمة استعمالها وتعليقها.

7 - أن في بعض هذه اللوحات عبث واضح كالكتابات الملتوية المعقدة التي لا ينتفع بها، لأنها لا تكاد تقرأ، وبعضها مكتوب على هيئة طائر أو رجل ساجد ونحو ذلك من صور ذوات الأرواح المحرمة.

8 - أن في ذلك تعريض آيات القرآن وسوره للامتهان والأذى، فمثلا عند الانتقال من بيت إلى آخر توضع مع الأثاث المتراكم على اختلاف أنواعه كما توضع فوقها أشياء أخرى، وكذلك يحدث عند تنزيلها لطلاء الجدران أو تنظيف البيت.

9 - أن بعض المسلمين المقصرين يعلقونها إشعارا لأنفسهم بأنهم يقومون بأمر من الدين، ليخففوا من لوم ضمائرهم لهم مع أنها لا تغني عنهم شيئا.

وبالجملة فإنه ينبغي إغلاق باب النشر والسير على ما كان عليه أئمة الهدى في القرون الأولى التي شهد لها النبي صلى الله عليه وسلم بأن أهلها أفضل المسلمين في عقائدهم وسائر أحكام دينهم.

ثم إذا قال قائل بأننا لن نهينها، ولن نجعلها زينة، ولن نغالي فيها، وإنما نريد بها تذكير الناس في المجالس، فالجواب على ذلك أننا إذا نظرنا في الواقع فهل سنجد أن ذلك هو الذي يحدث فعلا؟ وهل يذكر الجالسون الله أو يقرؤون الآيات المعلقة إذا رفعوا رؤوسهم إليها؟

إن الواقع لا يشهد بذلك بل يشهد بخلافه، فكم من المجالس ذات الآيات المعلقة يخالف الجالسون فيها ما هو معلق فوق رؤوسهم، ويكذبون ويغتابون ويسخرون ويفعلون المنكر ويقولونه، ولو فرضنا أن هناك من يستفيد منها فعلا، فإنهم قلة قليلة لا تأثير لها في حكم هذه المسألة.

فينبغي على المسلمين أن يقبلوا على كتاب الله، يتلونه ويعملون بما فيه، نسأل الله أن يجعل القرآن الكريم ربيع قلوبنا ونور صدورنا وجلاء أحزاننا وذهاب همومنا، وصلى الله على نبيينا محمد.

(العالم الإسلامي، مكة المكرمة: 16 / رجب 1431 هـ)

من أساليب الدكتور مقتدى حسن الأزهرى - مرحلهما - تعالى - في التربية

حشر أبو حماد الهاشم / المدينة المنورة

أنا لا أزال أذكر- إلى اليوم- أنه كان مستهلاً العام الدراسي لمدارس الهند، سنة 1992 هـ، وقد وفدتُ إلى مدينة "بنارس" مع الطلاب الذين توافدوا إليها من أصقاع الهند للالتحاق بالجامعة السلفية، وكان قبول الطالب بها على أساس النجاح في الاختبار التحريري الذي كان يجب على كل طالبٍ مريدٍ للالتحاق بها اجتيازه، وما كان الاختبار سهلاً، ولا سيّماً على من جاء من مدرسة لا تتبنّى منهجها التعليمي، فكان الطلاب يعيشون في فترة ما بين الامتحان وخروج النتائج حالات نفسية معقدة تجرُّ بعضهم إلى تصرف غير طبيعي، لا يقوم به رجل سوي العقل والرشد، بله طالب علم؛ فحدث ذلك العام أن النتائج لم تظهر لجميع الصفوف في يوم واحد، وإنما ظهرت في يوم لصف أو صفين، وفي اليوم التالي لصف أو صفين، مما زاد هستيريا الطلاب سوءاً، فكلما علقت نتائج صفٍ على لوحة من لوحات الإعلانات، تكالب الطلاب عليها ليروا مصيرهم، حتى كسرها بعضهم، كما قام فريق منهم بتصرفات أخرى أضرت بمرافق الجامعة ■ ولما انتهت إجراءات القبول والتسجيل، وقد قبل بها من كتب الله له القبول، واستلم السكن، واطمأن به المقام، جاء يوم الجمعة، وهي أول جمعة للعام الجديد للجامعة، قام الدكتور مقتدى حسن الأزهرى - رحمه الله - خطيباً، وقد سبق أن سمعنا عنه، عن هيئته وحزمه كثيراً فتكلّم كلاماً ذا مغزى ومرمى بعيد، لم أفقه أكثره، بل لم يفقه أغلبنا منه شيئاً، لأنّه ما كان يرسل الكلام على عواهنه، إنما كان ينحته من عقله ويصقله بفكره صقلاً، فيأتي فوق عقولنا نحن الطلاب البسطاء، ثم لما قضينا في الجامعة سنة أو سنتين وتعودنا على أسلوبه وكلامه، بدأنا نفهم جلّ كلامه. والذي فهمته من خطبته تلك هو أنه عاتب الطلاب على سوء تصرفهم، وتلا فيه آية ذات دلالة قوية على الموقف، وعلى ما أراد بها من رسالة أو إنذار، وهي قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الذِّبِّيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكُ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعَنَّ وَأُسَرِّحَنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً. وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

وَالدَّارَ الآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا} [الأحزاب: 28-29]، فقد فهم هذا الإنذار من فهمه، ثم ارتدع المشاغبون فيما بعد عن شغبهم، وانتهى الغاؤون عن غيهم، ومن كان يبطن شيئاً من هذا القبيل، دفنه في مهده.

وهكذا كان يربِّي شيخنا - رحمه الله تعالى - أبناءه الطلاب، فكانت تربيته ذات أسلوب حضاري راق، مستمدة من مفاهيم الشريعة، مستنيرة من مشكاة النبوة، ممزوجة بحزم يتطلَّب أحياناً قسوة على من يرحم به المُربِّي، بعيدة عن المداهنة والنفاق، وعن العنجهية والشدة، فكان - رحمه الله - يتَّخذ أساليب متعددة لتربية الطلاب، أرى أنها ناجحة، تؤتي ثمارها المرجوة، إن أحسن المربي استخدامها.

كان شيخنا - رحمه الله تعالى - مثالا رائعا للجدِّ والنشاط، فكان وقته كله معموراً بالقراءة والكتابة، وبما يصلح شأنه وشؤون أهله، ولا يضيع منه لحظة فيما لا يعود عليه بالنفع، وكان يحثُّ أبناءه الطلاب في الفصول الدراسية وفي المجالس العامة والخطب على ملازمة الجد والاجتهاد في طلب العلم، وتوسيع أفق المعرفة والثقافة، واستغلال الوقت في النافع، فكان يُحبُّ من يتوسَّم فيه من الطلاب النباهة والجدَّ والنشاط، ويقربُه إليه ويشجِّعه على المضي فيه، وكان يفرح جداً إذا عرض عليه الطلاب خطةً لبرنامج يقومون فيه بأنشطة علمية ثقافية، فيرحِّب بها، ويوجِّهها توجيهاً نافعاً؛ فذات ليلة جلسنا معه بعد صلاة العشاء، واستشرناه في عمل برنامج يساعد الطلاب على تعلُّم اللغة العربية تحدُّثاً وتحريراً، وعلى توسيع أفق الثقافة والمعرفة لديهم، فرحَّب بالفكرة، وفرح بها؛ لأنَّها صادفت رغباته وهمومه، فدعاني في اليوم التالي إلى مكتبه، وأملى علي بعض التعليمات والضوابط التي تُعين على إدارة البرنامج إدارةً مثمرة، وعلى ضوء تلك التعليمات والضوابط تمَّ - بحمد الله تعالى - إنشاء "لجنة الثقافة" كجناح ثقافي لـ "ندوة الطلبة"، وذلك سنة 1997م، واستفاد منها الطلاب كادرا بعد كادر.

وكان شيخنا - رحمه الله تعالى - حازماً في القول والعمل، فكان لا يتكلَّم إلا في خير وفيما يعنيه ويعني مصلحة الطلاب والجامعة، ولم أره قط يخوض في حديث الناس، أو فيما لا يعنيه، فإذا تكلم، تكلم بكلام مقصود بحذافيره، ليس فيه حشو ولا هراء، يهدف به إلى مرماه، ويصميه ولا يخطئه غالباً. ومن هنا كل من جلس إليه وتحدَّث معه، سواء كان من الطلاب أو من زملائه الأساتذة، كان يزن كل كلمة من كلامه بميزان الصحة

والخطأ، ويضعها على محك العقل، ثم ينطق بها منتبها لمسارها ووجهتها، فما كان أحد يجرو في مجلسه أن يرسل كلامه على عواهنه. وهكذا تربى الطلاب العقلاء وحتى الأساتذة على الاتزان في الكلام، والتزام الوقار في المجلس.

وأما عمله فكان مُرتباً بلوازمه، منسّقاً بأوقاته، منظمّاً بآلياته، فلم أره أبداً على غير نسق ولا ترتيب، لا في مكتبه، ولا في قاعة الدرس، ولا في المسجد؛ إذا دخلت عليه في مكتبه، رأيت كل شيء فيه مرتباً آخذاً بمكانه، مع أنه كان كثير الاشتغال بالقراءة والكتابة، والمقابلة مع الزوّار.

وكان مثالا في الالتزام بالمواعيد، فما كان يخلفها، فإن كان معه ميعاد لأحد من الطلاب أو من الأساتذة، لم يكن يسعه أن يخلفه. وأما الصلاة، فكان يصليها بالجماعة، ولا تكاد تفوته تكبيرة الإحرام، حتى في صلاة الفجر وفي الشتاء، وهيئته في الصلاة بما فيها من الوقار والاعتدال والخشوع، وإتمام أركانها وواجباتها لم أر مثله فيها لا في الهند ولا في المملكة العربية السعودية، فإذا قام للصلاة، كأنه أسطوانة ضاربة الجذور في الأرض، لا تصدر منه حركة سوى حركات الصلاة، وكان يحب أن يكون كل مصل على تلك الهيئة، فإذا رأى أحداً ينشغل بالأنف أو باللحية أو بالطاقيّة، أو يقوم بتصرف مخل بالصلاة، جلس معه بعد الانصراف من الصلاة، ونبّه على خطئه، وأنبه عليه إذا احتاج إلى التأنيب. ومن هنا كان الطلاب يجتذبون يمين المسجد التي يصلي فيها شيخنا والأساتذة الآخرون، حتى لا يتعرضوا لعتابه إذا لعبوا في الصلاة، وكنت ممن يلهو عن الصلاة، وينشغل بالطاقيّة وبالتصرفات المخلّة بالصلاة، فكذت أجتنب تلك الجهة أشد الاجتناب، فيوماً من الأيام دخلت المسجد، وكانت صلاة العشاء (وكنت طالباً في السنة الثانية من الثانوية عام 1993م)، فما وجدت مكاناً في الصف بشمال المسجد، وحاولت أن يفسح لي، ولكن فشلت، فاضطرت إلى التوجّه نحو يمين المسجد، فصعدت النظر على المصلين في تلك الجهة، لأنظر هل فيهم الدكتور مقتدى حسن الأزهري أم لا؟ فلما تأكّدت من عدم وجوده فيهم، دخلت الصف، وبدأت أصلي، لكن لاهيا عن الصلاة بالطاقيّة وبالحرركات التي تعوّدت عليها وأنا لا أشعر بها، إن جاء شيخنا وقام خلفي مباشرة، ولاحظ جميع التصرفات التي انشغلت بها في أثناء الصلاة، فلما سلّمت، ونظرت خلفي، إذا بالدكتور الأزهري يقضي ما فاتته من الصلاة، فقلت في نفسي: لا نجاة لي اليوم، وبالفعل لما سلّم،

سألني عدة أسئلة، من أين أتيت، ولم أتيت؟، وفي أي صف تدرس؟ هل أنت ممن يُحبُّ اللهو واللعب أو ممن يُحبُّ العلم والدراسة؟ أسئلة متتالية جعلتني في موقف حرج جدًّا، ولم يكتف بتلك فحسب، وإنما استدعاني في اليوم التالي بعد العصر، وكان قد دعا الشيخ يونس حفظه الله تعالى (نائب شيخ الجامعة وقتئذ) أيضاً، ليُقرِّر مصيري، فسألني عدة أسئلة محرّجة، ولما تبين له من خلال إجاباتي أنّي من الطلاب المجدين في طلب العلم ولست من اللاهين، عفا عني جريرتي، ووافق على مواصلة الدراسة بالجامعة، بشرط أن لا أعود لمثل تلك التصرفات في الصلاة. وبذلك ذهب عني - والله الحمد - تلك العادة السيئة، ولم أعد لمثلها.

وهكذا كانت تربيته لأبنائه الطلاب، تتجلى فيها معاني الأبوة، والحرص على الإصلاح؛ تصحبها همومُ المربي تجاه من تحت يده، وآثار هذه التربية لم تقتصر على الطلاب فقط، وإنما تجاوزتهم إلى زملائه الأساتذة أيضاً، فكانوا جميعاً لا يجدون أنفسهم إلا مدفوعين إلى الالتزام بالوقار والسكينة في المجالس وفي الصلوات، وترك الفضوليات في القول والعمل.

وكان - رحمه الله تعالى - يُحبُّ الإتقان والدقة في العمل، ويكره الهشاشة والضحالة فيه، فالمقالات التي كان يكتبها تبعاً، يدفعها إلى صاحب المطبعة أو من يقوم بالطباعة على الكمبيوتر متقنة دقيقة في جميع جوانبها، حتى الالتزام بعلامات الترقيم التي يفرط فيها كثير من المؤلفين. وعلى هذا المنهج كان يؤسس أبناءه الطلاب في الفصول الدراسية وفي الاجتماعات العامة، وكان يرحب بعمل علمي قام به أحد من الطلاب مُتقناً دقيقاً، وإلا يحيله على من يصلحه من زملائه الأساتذة.

وهكذا كانت حياته - رحمه الله تعالى - مليئة من جميع أطرافها وأجزائها بالجد والحزم فحسب، ولم يجد الهزل واللهو فيها منفذاً، يتخذان منه طريقهما إليها، فما عرفت سوى الجد والحزم، الجد في مكتب العمل، الجد في المسجد، الجد في الفصول الدراسية، الجد في الطريق، الجد في المجالس، الجد - ربّما - في البيت.

فعاش - رحمه الله تعالى - حياة ذات همم وغايات نبيلة، فيها عبرٌ ودروس لطلاب العلم والأساتذة المُربّين. اللهم تقبل حسناته، وتجاوز عن سيئاته، وأدخله فسيح جناتك، واجعلنا له خير خلف. وصل اللهم على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

اختيار الأمين العام لجمعية أهل الحديث المركزية لعضوية الهيئة العليا لجائزة سمو الأمير نايف بن عبد العزيز العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية

من بواعث الفرح والسرور للأوساط العلمية الهندية أن سمو النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية بالملكة العربية السعودية قد وافق على اختيار الشيخ أصغر علي إمام مهدي السلفي ، الأمين العام لجمعية أهل الحديث المركزية لعموم الهند، عضواً للهيئة العليا لجائزة سمو الأمير نايف بن عبد العزيز العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية في دورتها الثالثة. صدرت موافقة صاحب السمو الملكي باعتماد التشكيل الجديد للهيئة العليا للجائزة برئاسة سموه في دورتها الثالثة، وذلك على النحو التالي:

صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف بن عبد العزيز - نائباً للرئيس ومشرفاً عاماً على الجائزة.

صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز - نائباً للمشرف العام.

صاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن سعود بن نايف بن عبد العزيز - عضواً.

صاحب السمو الملكي الأمير نواف بن نايف بن عبد العزيز - عضواً.

صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سعود بن نايف بن عبد العزيز - عضواً.

صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن نايف بن عبد العزيز - عضواً.

إضافة إلى عضوية عدد من أبرز العلماء والشخصيات الإسلامية، وهم:

الدكتور صالح بن عبد الله بن حميد - إمام الحرم المكي الشريف رئيس المجلس الأعلى للقضاء.

الشيخ عبد الله بن منيع - المستشار بالديوان الملكي عضو هيئة كبار العلماء.

الدكتور عبد الله نصيف - نائب رئيس مجلس الشورى سابقاً.

الدكتور أكمل الدين إحسان أوغلو - الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

الشيخ أصغر علي إمام مهدي - الأمين العام لجمعية أهل الحديث بالهند.

الدكتور أبو بكر عبد الله دكوري - مستشار رئيس جمهورية بوركينا فاسو الإسلامية.

الدكتور عادل المعاودة - عضو مجلس النواب البحريني.

الدكتور ساعد العرابي الحارثي - مستشار سمو النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الأمين العام للجائزة.

الدكتور محمد بن علي العقلا - مدير الجامعة الإسلامية.

الدكتور زين العابدين الركابي - الباحث والمفكر الإسلامي.

ووجه صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز آل سعود بهذه المناسبة شكره وتقديره لأعضاء الهيئة العليا للجائزة الذين انتهت عضويتهم بانتهاء الدورة الثانية، التي

استمرت أربعة أعوام، على ما بذلوه من جهود مخلصة أسهمت بعد توفيق الله في نجاح مسيرة الجائزة وبلوغ أهدافها، مهنئاً سموه من تم اختيارهم لعضوية الهيئة العليا للجائزة في دورتها الثالثة بما أتيح لهم من فرصة المساهمة في أعمال الجائزة تجاه خدمة السنة النبوية المطهرة، متمنياً لهم التوفيق والسداد فيما سيقومون به من جهود في هذا الشأن الإسلامي المهم.

وأوضح مستشار سمو النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية أمين عام الجائزة الدكتور ساعد الحارثي، أن هذا التشكيل الجديد يأتي وفق المادة التاسعة من نظام الجائزة التي تنص على تكوين هيئة عليا للجائزة برئاسة سمو راعي الجائزة تتألف من عدد من المعنيين والعلماء والمفكرين من أنحاء العالم الإسلامي، وتستمر عضويتهم لمدة أربع سنوات؛ وذلك للمساهمة في وضع الخطط ورسم السياسات العامة للجائزة وإقرار لوائحها واختيار موضوعاتها وتحديد مجالاتها واعتماد الأسماء المرشحة لنيل الجائزة في فرعي السنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة وإقرار الإجراءات الإدارية والمالية للجائزة.

ونوه الدكتور الحارثي بما حققته جائزة نايف بن عبدالعزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة من نجاح في مسيرتها تجاه بلوغ الأهداف السامية التي أنشئت من أجلها، وهي خدمة السنة النبوية المطهرة باعتبارها المصدر التشريعي الثاني بعد كتاب الله، وذلك من خلال دعم البحث العلمي وإذكاء روح التنافس بين الباحثين والمفكرين والمهتمين بهذا الشأن الإسلامي العظيم وصولاً إلى تبيان محاسن الدين الإسلامي الحنيف ومقاصده السامية الرامية لسعادة الإنسان في الدنيا والآخرة وتجلية ما اعترى فهم البعض عن هذا الدين على نحو خاطئ وتعميق فهم المسلمين لهذا المصدر التشريعي المهم في حياتهم وكافة شؤونهم.

واختتم تصريحه راجياً لسمو راعي هذه الجائزة جزيل الأجر والثوبة من الله، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يسدد بالتوفيق جهود من أسهم ويسهم في نجاح هذا الجهد الإسلامي الرفيع، والله ولي التوفيق.

وفضيلاً الشيخ أصغر علي السلفي من خريجي الجامعة السلفية، واصل دراسته بكلية الحديث الشريف والدراسات الإسلامية بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، ثم عين مدرسا في جامعته الأم الجامعة السلفية، وظل يدرس فيها ويمارس نشاطاته الدعوية والكتابية إلى أن تم اختياره أميناً عاماً لجمعية أهل الحديث المركزية لعموم الهند.

وبهذه المناسبة السعيدة يهنئ منسوبو الجامعة السلفية والقائمون على مجلة صوت الأمة الشيخ أصغر علي السلفي على نياله ثقة القائمين على الجائزة وعلى رأسهم صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز، النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء، وزير الداخلية، راعي الجائزة، ويدعون الله له بالتوفيق والسداد، كما يقدمون أجزل الشكر وأوفر التقدير إلى سمو الأمير نايف بن عبد العزيز على تكريم أحد أبناء الجامعة السلفية وإفساح المجال أمامه للمساهمة في تحقيق الأهداف السامية للجائزة. ***

إصدارات جديدة

"كيف تكون خطيباً ناجحاً"

هذه رسالة من إعداد الشيخ لطف الحق المرشد آباي، المدرس بجامعة شمس الهدى السلفية، دلال فور، صاحب غنج، بولاية جاركند، تحتوي على مجموعة (10) خطب باللغة العربية حول موضوعات دينية ودعوية، والقصد من إعداد هذه الرسالة وضع نماذج خطابية أمام طلاب المدارس والجامعات الإسلامية في البلاد، حيث إن هذه المدارس والجامعات تكلف طلابها بإلقاء الخطب في الجلسات الأسبوعية بانتظام.

تحتوي الرسالة على (86) صفحة من القطع المتوسط، تبدأ بكلمة تقديم لفضيلة الدكتور مقتدى حسن محمد ياسين الأزهري - رحمه الله - الرئيس السابق للجامعة السلفية، بنارس، ثم كلمة المؤلف، ثم الخطب، وموضوعاتها كآتي: التوحيد أساس الدين، القرآن رسالة هداية وتوجيه، الإسلام رسالة أمن وسلام لجميع البشر، أهمية الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، الإعجاز الإيماني، الاتحاد قوته ونتائجه، من أخلاق الرسول صلى الله عليه وسلم، مكانة المرأة في الإسلام، المساواة في الإسلام، النظافة في الإسلام.

والمؤلف - جزاه الله خيراً - يزاول - مع أعماله التدريسية والدعوية - الأعمال الكتابية باستمرار، ويتحف قراء مجلة صوت الأمة بكتاباته النافعة الهادفة دون انقطاع. وليست هذه الرسالة إلا حلقة من سلسلة جهوده المباركة المشكورة، أراد بها تقديم مادة علمية موثوقة أمام طلابنا وطالباتنا في المعاهد الإسلامية.

وبما أن الكتاب عبارة عن مجموع خطب حول موضوعات إسلامية فإن عنوانه الحالي وهو (كيف تكون خطيباً ناجحاً) لا يعبر عن محتواه. وهناك أخطاء إملائية غير قليلة قد تحول دون الاستفادة من هذه المجموعة الطيبة، وينقص هذه المجموعة أيضاً الحكم على أحاديث غير الصحيحين، أو الاستغناء بالصحيحة منها عن غيرها، وأقترح كذلك تشكيل الآيات القرآنية والأحاديث النبوية أيضاً.

وقد لفت الدكتور الأزهري رحمه الله في كلمته نظر المؤلف إلى بعض الأمور حيث قال: " وإنني إذ أقدم الكتاب بهذه السطور، أشير على المؤلف بأن يضيف إليه في الطبعة القادمة الأصول المتبعة في إعداد والخطب والطرق النافعة فيه، وكذلك تقديم بعض النماذج للخطباء المعروفين في تاريخ الأدب العربي حتى يستأنس بها طلاب المدارس الإسلامية".

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يجزي المؤلف على ما قدم خير الجزاء، ويتقبله بقبول حسن، ويضع له القبول في الأرض، ويوفقني وإياه لما يحبه ويرضاه. (الأعظمي)

الإسلام يعلو

عبد الفتاح عبد الودود

السنة الثانية للفضيلة

الجامعة السلفية، بنارس

يواجه الدين الإسلامي تحديات وتهديدات ومؤامرات ومكائد منذ ظهرت نواته وبدت باكورته في الجزيرة العربية، من قبل أعداء الإنسانية، ومن قبل خصوم التوحيد ومؤيدي الشرك. هذا الرسول محمد ﷺ يقوم بدعوة الناس إلى التوحيد وخلع الأوثان والأصنام، وكل ما يعبد من دون الله، ويأخذهم بالصدق والعفاف والصلاة والزكاة، ويجاهرهم بقوله " يا أيها الناس قولوا لا إله إلا الله تفلحوا" فما إن قرع أسماعهم صوت النبي الهادي حتى قامت قيامتهم، وقاموا يدافعون عن أديانهم دفاعهم الأخير، وقاتلوا في سبيل الاحتفاظ بها قتال المستميت، فهكذا يبتدئ الصراع بين الإسلام والديانات، بل بين الحق والباطل { ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن يضل من يشاء ويهدي من يشاء } [النحل: 93] وهذا التصارع ماض لا ينقطع وجار لا يفتر إلى قيام الساعة { ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم } [البقرة: 120] ولكن هذا الصراع الدائم يتجلى فيه حكمة الله، ولو قلت إن هذا الصراع هو تاريخ الإسلام والمسلمين لما كنت مغالياً، لأنه لو لم يكن هذا لما كانت وقعة بدر، ولما كانت أحد، ولما كانت القادسية، ولما كانت المعارك التي هي غرة في جبين التاريخ الإسلامي { عسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم } [البقرة: 216].

هذا، ولا يخفى على من له بالصحف والجرائد أدنى إلمام أن أوروبا اليوم تقوم بنشر دعايات ضد الإسلام، إن أوروبا تريد تشويه صورة الإسلام، وتكدير صفو الإسلام أمام العالم البشري، يريد الغرب أن يصرف اتجاه العالم عن الإسلام، ويغير موقفه من الإسلام، ويريد أن يستبطن من سير الإسلام الحثيث ويستخف من انتشاره السريع، ويريد أن يستوقف عجلة الإسلام عن دورانها القوي.

وليعلم الغرب أنه لو أنفق كل مدخراته وكنوزه وبذل قصارى مجهوداته وإمكانياته وأجهد نفسه جريا وراء هذه الغاية، لن ينال من الإسلام شيئاً، ويذهب سعيه هباء منثوراً { يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون }

[التوبة: 32] وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت خلف النبي ﷺ يوماً فقال: يا غلام! إنني أعلمك كلمات، احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف.¹

وليعلم الغرب أن الإسلام سيل عرم، يتصاعد ويتلاطم ولن يتوقف، لا تثبت أمامه سدود ولا حدود، ولا تعترض دونه ثغور ولا تخوم، لم يزل الإسلام في انتشار وازدهار ولن يزال حتى يأتي الله بأمره.

ها هي الشعوب المتخبطة بين ظلمات المادية واللا دينية تلجأ إلى كنف الديانة الإسلامية السمحاء، وتنسل إليها وتستظل بظلها الظليل الذي لا يؤثر جنسية على أخرى، ولا قومية على غيرها، ولا يعرف الاضطهاد والاستبداد الديني، هو الدين الذي يعيد للإنسانية كرامتها، وللبنشيرة معناها، فلا يخضعها أمام شجر وحجر، بل يخضعها أمام رب الجن والبشر، فكلما حاول الغرب إطفاء شعلة الإسلام لم يزلها إلا التهاباً واشتعالاً. إنني أريد بهذه السطور أن أبلغ رسالة إلى صدور المسلمين التي نزل فيها اليأس منزلاً واسعاً، وتغلغل في أحشاءها الوهن والقنوط، أن الإسلام لم يفقد حيويته، ولم ينضب معينه، ولم تذبل شجرته، ولكن تحتاج إلى ماء وسما، نرى بين أبناء الانقياد والخضوع، وفي سبيله الاستهانة بالنفوس، ولاستماع كلمته الزحام والجموع، فالإسلام لا زال في طور الشباب، ولا مبرر لليأس والقنوط أن يحل في قلوب من يؤمن بالله العلي القدير.

ولكن في هذه الحقبة العصبية من الزمان التي سار فيها العالم إلى الانهيار الديني والتدهور الخلقي، وإلى المادية واللا دينية، وتداعى الغرب على الإسلام والمتمسكين بحبائله بإساءات واختلاقات، تتضاعف مسئولية الشباب المسلم والجمعيات الإسلامية والهيئات الدعوية، وعلينا أن نواجه الغرب وجهاً لوجه، ونرد سهامه إليه، وأن نخيب الغرب في أطماعه في الإسلام، ويتوجب القيام بهذا الواجب في صالح الأمة بل في صالح الإنسانية، وعرض صورة الإسلام الناصعة الصافية أمام جماهير العالم واستخدام جميع الوسائل القديمة والحديثة لذلك.

{ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز} [الحج: 40].

¹ أبوداود في سننه، وصححه الألباني ح: 2516، ص: 566، ط: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض.